

الفصل الأول: من أسباب صعود الأمم والجماعات وهبوطها (١)

الافتتاحية: الآية ١٦ من سورة الأسراء

قال تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاَهَا تَدْمِيرًا﴾
(الاسراء: ١٦)

المُتْرَفُ هو المتنعم المُتَوَسِّعُ في مَلَإِ الدنْيا وشَهواتِها «لسان العرب»، جاء في زبدة التفسير- مختصر تفسير الشوكاني رحمه الله: «المترفون هم المنعمون الذين قد أبطرتهم النعمة وسعة العيش، وهم الجبارون المتسلطون و الملوك الجائرون و الأغنياء الفاجرون».

وقال سيد قطب-رحمه الله: "والمترفون في كل أمة هم طبقة الكبراء الناعمين الذين يجدون المال ويجدون الخدم ويجدون الراحة، فينعمون بالدعة والراحة وبالسيادة، حتى تترهل نفوسهم و تأسن، وترتع في الفسق والمجانة، وتستتهتر بالقيم والمقدسات والكرامات، وتلغ في الأعراض و الحرمات، وهم إذا لم يجدوا من يضرب على أيديهم عاثوا في الأرض فساداً، و نشروا الفاحشة في الأمة وأشاعوها، وأرخصوا القيم العليا التي لا تعيش الشعوب إلا بها ولها. ومن ثمَّ تتحلل الأمة وتسترخي، وتفقد حيويتها وعناصر قوتها وأسباب بقائها، فتهلك وتطوى صفحتها" (في ظلال القرآن).

وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله: "في معنى قوله ﴿أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ أن الأمر في قوله ﴿أَمَرْنَا﴾ هو الأمر الذي هو ضد النهي، وأن متعلق الأمر محذوف لظهوره. والمعنى: ﴿أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ بطاعة الله وتوحيده، وتصديق رسله واتباعهم فيما جاءوا به ﴿فَفَسَقُوا﴾ أي: خرجوا عن طاعة أمر ربهم، وعصوه وكذبوا رسله. ﴿فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ﴾ أي : وجب عليها الوعيد ﴿فَدَمَّرْنَاَهَا تَدْمِيرًا﴾ أي : أهلكتناها إهلاكاً مستأصلاً، وأكد فعل التدمير بمصدره للمبالغة في شدة الهلاك الواقع بهم. وهذا القول الذي هو الحق في هذه الآية تشهد له آيات كثيرة، كقوله: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾. فتصريحه جل وعلا بأنه لا يأمر بالفحشاء دليل واضح على أن قوله ﴿أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا﴾ أي : أمرناهم بالطاعة فعصوا، وليس المعنى أمرناهم بالفسق فسقوا؛ لأن الله لا يأمر بالفحشاء. ومن الآيات الدالة على هذا : قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا بِمَا أَرْسَلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ﴾. فقوله في هذه الآية ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ﴾ الآية : لفظ عام، في جميع المترفين، من جميع القرى، أن الرسل أمرتهم بطاعة الله فقالوا لهم : ﴿إِنَّا بِمَا أَرْسَلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ﴾، وتبجحوا بأموالهم وأولادهم، والآيات بمثل ذلك كثيرة ... وهذا القول الصحيح في الآية جارٍ على الأسلوب العربي المألوف، من قولهم: « أمرته فعصاني»، أي : أمرته بالطاعة فعصى، وليس المعنى : أمرته بالعصيان، كما لا يخفى " (أضواء البيان، بتصرف).

- الترف والمترفون هم سبب تلف المجتمعات وتعريضها للعذاب والمهلكات.
- لله في الأمم والكون والمجتمعات سنن يجب مراعاتها وفهمها جيداً.
-أذكر أخرى

من أسباب صعود الأمم والجماعات وهبوطها

أولاً: الاعتدال مقابل الترف:

"الحضارة مشروطة بطائفة من العوامل هي التي تستحث خطاها أو تعوق مسارها" (ويل ديورانت، قصة الحضارة) والتوسط والاعتدال من عوامل الصعود للأفراد والجماعات والأمم والحضارات، كما أن السرف والترف من أسباب الهبوط والسقوط لها جميعاً؛ فالترف يؤدي إلى الفسق والفجور والإجرام والفساد في الأرض، ومن ثم يجلب الخراب والدمار، وهذه كلها من إفرازات الترف التي ذكرها القرآن الكريم. قال تعالى: ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ (هود: ١١٦) وقال تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاَهَا تَدْمِيرًا﴾ (الإسراء: ١٦). والترف يغري بالعود والجمود ومقاومة التغيير للأفضل، ورفض الاستجابة للحق. ﴿وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ﴾ (الزخرف: ٢٣). يقول الدكتور وهبة الزحيلي: "والترف: الذي أبطرته النعمة وسعة العيش. والذين ظلموا: هم تاركوا النهي عن المنكر. واتباعهم الترف: اشتغالهم بالشهوات والمال واللذات والرياسات، واستمرارهم على ما هم عليه من المعاصي والمنكرات، وعدم التفاتهم إلى إنكار المصلحين منهم والناصحين لهم. والحال أنهم كانوا مجرمين، أي ظالمين، فإله تعالى لم يهلك قرية إلا وهي ظالمة لنفسها، كما قال تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ (هود: ١٠١) وفي الآية إشارة إلى أن الترف مدعاة إلى الإسراف، والإسراف يفضي إلى الفسوق والعصيان، والظلم والانحراف" (التفسير الوسيط).

والترف سبب لسقوط الأفراد والجماعات والدول بل وزوال الحضارات: "فالحضارة العظيمة لا يقضى عليها من الخارج إلا بعد أن تقضي هي على نفسها من الداخل. وشاهد ذلك أنا نجد الأسباب الجوهرية لسقوط روما في شعب روما نفسه، أي في أخلاقها، وفي النزاع بين طبقاتها، وفي كساد تجارتها، وفي حكومتها الاستبدادية البيروقراطية، وفي ضرائبها الفادحة الخائفة وحروبها المهلكة" (ويل ديورانت). والترف يؤدي إلى انحطاط الأخلاق ومن ثم إلى الهلاك كما ذكر القرآن الكريم ﴿أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا

فَفَسَقُوا فِيهَا فالترف هو الطريق إلى الفسوق وفساد الأخلاق الذي يؤدي إلى السقوط. وقد كان الترف "سبباً لسقوط الدولة الأموية، ويوم أن غرقت الدولة العباسية في الترف والنعيم تمزقت وتحولت إلى دويلات ثم انتهى الأمر بسقوط الخلافة الإسلامية" (عصام بن هاشم الجفري، صيد الفوائد). ويقول الشيخ **سلمان العودة** "الترف يورث الغفلة عن صيانة الدولة وصيانة الملة، ويجعل الناس مشتغلين بشهواتهم ولذاتهم" (أسباب سقوط الدول).

ويحلل ابن خلدون كيف تتحلل الدولة في ظل الترف والدعة فيقول: "إن طبيعة الملك تقتضي الترف فتكثر عوائدهم وتزيد نفقاتهم على أعطياتهم ولا يفي دخلهم بمصارفهم؛ فالفقر منهم يهلك، والمترف يستغرق عطاءه بترفه، ثم يزداد ذلك في أجيالهم المتأخرة إلى أن يقصر العطاء كله عن الترف وعوائده وتمسهم الحاجة وتطالبهم ملوكهم بحصر نفقاتهم في الغزو والحروب وينتزعون ما في أيدي الكثير منهم يستأثرون به عليهم أو يؤثرون به أبناءهم وصنائع دولتهم فيضعفونهم لذلك عن إقامة أحوالهم وتضعف الدولة بضعفهم، وأيضا إذا كثرت الترف في الدولة وصار عطاؤهم مقصرا عن حاجاتهم ونفقاتهم احتاج السلطان إلى الزيادة في أعطياتهم حتى يسدّ خللهم ويزيح عنهم فإذا وزعت الجباية على الأعطيات وقد حدثت فيها الزيادة لكل واحد بما حدث من ترفهم وكثرة نفقاتهم اضطر السلطان إلى إنقاص عدد الحامية (الجنود) حتى يوازن بين الجباية والأعطيات مما يؤدي إلى ضعف قوة الدولة ويتجاسر عليها من يجاورها من الدول أو من هو تحت يديها من القبائل ويأذن الله فيها بالفناء، وأيضا فالترف مفسد للخلق بما يحصل في النفس من ألوان الشرّ والسفسفة وعوائدها فتذهب منهم خلال الخير التي كانت علامة على الملك ودليلا عليه ويتصفون بما يناقضها من خلال الشرّ فيكون علامة على الإديار والانقراض بما جعل الله من ذلك في خليقته وتأخذ الدولة مبادئ العطب وتتضعف أحوالها وتنزل بها أمراض مزمنة من الهرم إلى أن يقضى عليها. كما أن طبيعة الملك تقتضي الدعة، وإذا اتخذوا الدعة والراحة مألفا وخلقا صار لهم ذلك طبيعة وجبلة فتربى أجيالهم الحادثة في غضارة العيش ومهاد الترف والدعة فتضعف حمايتهم ويذهب بأسهم وتنكسر شوكتهم ويعود وبال ذلك على الدولة بما تلبس من ثياب الهرم" (تاريخ ابن خلدون، بتصرف).

ويقول في موضع آخر "إنّ الترف والنّعمة إذا حصل لأهل العمران دعاهم إلى مذاهب الحضارة والتخلّق بعوائدها و التّفنّ في الترف واستجادة أحواله والكلف بالصنّاع التي تزين من أصنافه وسائر فنونه من الصنّاع المهيّئة للمطابخ أو الملابس أو المباني أو الفرش أو الأنية أو لسائر أحوال المنزل. وإذا بلغ التأنق في هذه الأحوال المنزلية الغاية تبعه طاعة الشّهوات فتتلوّن النفس من تلك العوائد بألوان كثيرة لا يستقيم حالها معها في دينها ولا دنياها" (تاريخ ابن خلدون، بتصرف). وقد بين عمر بن الخطاب رضي

الله عنه الحد الفاصل بين الترف والاعتدال؛ يقول ابن خلدون في تاريخه "كان الدين أول الأمر مانعا من المغالاة في البنيان والإسراف فيه كما عهد لهم عمر حين استأذنه في بناء الكوفة بالحجارة وقد وقع الحريق في القصب الذي كانوا بنوا به من قبل فقال افعلوا ولا يزيدن أحد على ثلاثة أبيات ولا تطاولوا في البنيان والزموا السنّة تلمكم الدولة وعهد إلى الوفد أن لا يرفعوا بنيانا فوق القدر قالوا: وما القدر؟ قال: «لا يقربكم من السرف ولا يخرجكم عن القصد». وقد جعل ابن خلدون أحد فصول كتابه في التاريخ بعنوان: "أن من عوائق الملك حصول الترف وانغماس القبيل في النعيم".

وقد قسم ابن خلدون الأطوار التي تمر بها الدولة منذ نشوئها حتي اضمحلالها إلي خمسة أطوار جعل آخرها: "الطور الخامس طور الإسراف والتبذير ويكون صاحب الدولة في هذا الطور متلغا لما جمع أولوه في سبيل الشّهوات والملادّ والكرم على بطانته وفي مجالسه واصطناع أخدان السوء وخضراء الدّمن وتقليدهم عظيّمات الأمور التي لا يستقلّون بحملها ولا يعرفون ما يأتون ويذرون منها مستفسدا لكبار الأولياء من قومه وصنائع سلفه حتّى يضغنوا عليه ويتخاذلوا عن نصرته مضيّعا من جنده بما أنفق من أعطياتهم في شهواته وحجب عنهم وجه مباشرته وتفقدّه فيكون مخربا لما كان سلفه يؤسسون وهداما لما كانوا يبنون وفي هذا الطور تحصل في الدولة طبيعة الهرم ويستولي عليها المرض الذي لا تكاد تخلص منه ولا يكون لها معه براء إلى أن تنقرض" (تاريخ ابن خلدون).

وقد جاء الإسلام ليقم حياة الناس علي الاعتدال ليسعدوا في معاشهم ومعادهم. يقول الشيخ محمد الغزالي رحمه الله: "تضمن الإسلام طائفة من الإرشادات المتصلة بحياة المسلمين الخاصة قصد بها إلى تنظيم شئونهم البدنية والنفسية ووضعها على أساس كريم. هي آداب تتعلق بمطعم الإنسان وملبسه ومسكنه وسائر أماله التي يسعى إليها في هذه الحياة لا يجنح بها إلى الرهبانية المغرقة ولا إلى المادية الجشعة فهي تقوم على التوسط والاعتدال ومن ثم فتنفذها سهل قريب. إن الإسلام يقرن بين مطالب الجسم والنفس في تعاليمه، ويكف طغيان أحدهما على الآخر، ويرى في تنسيق حاجاتهما عوناً للمرء على أداء رسالته في هذه الحياة وما بعدها. والفلسفات التي نبتت في الأرض والتي اصطنعها الناس ليحيوا في نطاقها عندما غابت عنهم هدايات السماء، هذه الفلسفات قلما نجحت في التوفيق بين ضرورات البدن وأشواق الروح. وبين كفالة الآخرة التي سنصير إليها ورعاية الدنيا التي بدأنا المسير منها" (خلق المسلم). وقال تعليقا على أحاديث تحريم الذهب والحريير علي الرجال: "قد يفهم من ذلك أن الخشونة سمة الحياة الإسلامية، ولو صح هذا الفهم فأى عيب فيه؟ على أنه من المستغرب أن تُقرن ليونة العيش باستعمال الحريير والذهب!! إن جماهير البشر يمكنهم أن يحيوا سعداء وادعين دون أن يتحلوا بذهب أو يرتدوا الحريير. لكن الإسلام يريد أن يجتث جذور الترف من معيشة الفرد ومعيشة الجماعة حتى يسلم

للأمم كيائها ويبقى تماسكها وجدير بالأمة المسلمة أن تجعل حياتها جندياً لله وتاريخها جهاداً موصولاً لإعلاء الحق وحماية دعوته وظاهر أمرها وباطنه ترفعا عن نتن الدنيا وملاهيها الصغيرة . أما التهالك على الشهوات والتهامى فى المحرمات فهو فرار من التكاليف ونكوص عن الجد وتضييع لمعالم الشرف، وتلك خلال إن تسربت إلى أمة وأدتها... والحق أن كفلا ضخما من تصدع الدولة الإسلامية يرجع إلى ضياع العفة وشيوع الملذات، وقد حذر رسول الله صلى الله عليه وسلم أمته من هذا الانحلال النفسى. فعن أبى برزة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «إنما أخشى عليكم شهوات الغى فى بطونكم وفروجكم ومضلات الهوى»(الجامع الصحيح)" (خلق المسلم، بتصرف).

ثانياً: العدل مقابل الظلم:

العدل صفة من صفات الله تعالى؛ فهو الحكم العدل اللطيف الخبير، والعدل قانون الله تعالى فى معاملة خلقه فقد مضت سنته أنه لا يظلم الناس شيئاً وأنه يبقى الدولة العادلة ولو كانت كافرة، ويزيل الدولة الظالمة ولو كانت مؤمنة، يقول الدكتور وهبة الزحيلي: "أوضح الله تعالى قانونه العام وسنته فى البشرية بقوله: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ﴾ (هود: ١١٧) أى ليس من شأن الله تعالى أن يهلك أهل القرى ظالماً لها، وأهلها قوم مصلحون، تنزيهاً لله تعالى عن الظلم، وإعلاماً بأن إهلاك المصلحين من الظلم. والمراد أن الله تعالى لا ينزل عذاب الاستئصال على مجرد كون القوم مشركين أو كافرين، بل إنما ينزل العذاب إذا أساءوا فى المعاملات، وسعوا فى الإيذاء والظلم، كما فعل قوم شعيب فى مدين، وقوم هود فى الأحقاف شمال حضرموت، وقوم فرعون فى مصر، وقوم لوط فى ديار سدوم فى الأردن، وقوم صالح فى الحجر بين الحجاز والشام. ويؤيد ذلك أن الأمم تبقى مع الكفر، ولا تبقى مع الظلم"(التفسير الوسيط).

يقول الشيخ محمد الغزالي رحمه الله: "إن الله تعالى لم ينصر أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم على الفرس والروم مجاملة للجنس العربى ولكن لأن عدل أبى بكر وعمر كان أنفع للبشرية من جور كسرى وقيصر"(القومية العربية) ويؤكد هذا المؤرخ الشامى محمد كرد على إذ يقول: "كانت الدولة الرومانية فى عهد عدلها تكتفى بجز الرعية أما فى عهد جورها فكانت تنتفها أو تسلخها" (الخط الشامى). وعندما ضرب الظلم أركان الدولة العثمانية فى شيخوختها كان ذلك إيذاناً بسقوطها. يقول الصلابى: "انتشر الظلم فى الدولة العثمانية، والظلم كالمرض فى الإنسان يعجل بموته بعد أن يقضى المدة المقدره له وهو مريض، وبانتهاء هذه المدة يحين أجل موته، فكذلك الظلم فى الأمة والدولة يعجل فى هلاكها بما يحدثه فيها من آثار مدمرة تؤدي إلى هلاكها واضمحلالها خلال مدة معينة يعلمها الله هي الأجل المقدر لها ولذلك زالت الدولة العثمانية من الوجود"(الصلابى، الدولة العثمانية).

والعدل أساس الملك، والظلم مقوض له هادم لبنيانه مخرب لعمرانه" فإن من أهم العوامل المؤثرة في تكامل المجتمعات وازدهار الحضارات هو الالتزام العملي بالعدالة وتثبيت الخطى في طريقها في كل ميادين الحياة. كما أن الخروج عن جادة العدل والانحياز إلى الظلم والجور والاستبداد من أهم عوامل سقوط الأمم وانهيار الحضارات. ويحذر القرآن الكريم من مغبة الانحراف عن جادة العدل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ الْآتَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ (المائدة: ٨). وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلَوُوا أَوْ تَعَرَّضُوا فَانِ اللَّهُ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ (النساء: ١٣٥). ويمدح القرآن الكريم الأمم التي أقامت العدل في حياتها واستقامت عليه كما في قوله تعالى: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ (الأعراف: ١٨١). ويؤكد أن الأمم إنما هلكت ولحقها الدمار نتيجة رد فعل طبيعي لأفعالها وظلمها وفقاً لسنة الله التي لا تقبل التغيير ﴿فَكَلَّا أَخَذْنَا بِذُنُوبِهِ فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ الصِّحَّةُ وَمِنْهُمْ مَنْ خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُمْ مَنْ أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ (العنكبوت: ٤٠). فالدول والجماعات و المجتمعات لا تستقيم ولا تسعد ولا تترقى ولا تدوم إلا بالعدل، لأن جرثومة الظلم الفتاك سُمها الزعاف الذي يذهب بعزها واقتدارها وكرامتها وبالتالي يقضي على حضارتها ووجودها. وبالعدل قامت السماوات والأرض. (رسالة القرآن- العدد الثاني لسنة ١٤١١ هـ، بتصرف).

ويذكر ابن خلدون بعض سوءات الظلم وآثاره الوبيلة علي الفرد والمجتمع والدولة فيقول رحمه الله: "اعلم أنّ العدوان على النَّاسِ في أموالهم ذاهب بآمالهم في تحصيلها واكتسابها لما يروونه حينئذ من أنّ غايتها ومصيرها انتهابها من أيديهم وإذا ذهبت آمالهم في اكتسابها وتحصيلها انقبضت أيديهم عن السّعي في ذلك وعلى قدر الاعتداء ونسبته يكون انقباض الرّعايا عن السّعي في الاكتساب فإذا كان الاعتداء كثيراً عامّاً في جميع أبواب المعاش كان القعود عن الكسب كذلك لذهابه بالآمال جملة، وإن كان الاعتداء يسيراً كان الانقباض عن الكسب على نسبته. وزيادة العمران أو نقصه إنّما هو على قدر الأعمال وسعي النَّاسِ في المصالح والمكاسب؛ فإذا قعد النَّاسُ عن المعاش وانقبضت أيديهم عن المكاسب كسدت أسواق العمران وساءت الأحوال وتفرّق النَّاسُ في الآفاق من غير ذلك الجد في طلب الرّزق؛ فخفّ ساكن القطر وخلت دياره واختل باختلاله حال الدّولة والسّلطان؛ فالعدوان على الناس في أموالهم وحرمتهم ودمائهم وأسرارهم وأعراضهم يفضي إلى الخلل والفساد دفعة وتنتقض الدولة سريعاً" (ابن خلدون، المقدمة، بتصرف).

وقد حكى المسعودي أن الموبدان وهو أحد حكماء الفرس الكبار علي عهد الملك بهرام بن بهرام أراد أن ينصح الملك بطريقة غير مباشرة خشية أن يذهب الظلم بملك فارس فقال للملك: "إنّ بوما ذكرا يروم نكاح بوم أنثى وإنّها شرطت عليه عشرين قرية من الخراب في أيّام بهرام فقبل شرطها، وقال لها: إن دامت أيّام الملك أقطعتك ألف قرية وهذا أسهل مرام. فتنبّه الملك من غفلته وخلا بالموبدان وسأله عن مراده فقال له: أيّها الملك إنّ الملك لا يتمّ عزّه إلّا بالشرّيعه والقيام لله بطاعته والتّصرّف تحت أمره ونهيه ولا قوام للشرّيعه إلّا بالملك ولا عزّ للملك إلّا بالرجال ولا قوام للرجال إلّا بالمال ولا سبيل إلى المال إلّا بالعمارة ولا سبيل للعمارة إلّا بالعدل والعدل الميزان المنصوب بين الخليقة نصبه الرّبّ وجعل له قيّما وهو الملك وأنت أيّها الملك عمدت إلى الضّياع فانتزعتها من أربابها وعمّارها وهم أرباب الخراج ومن تؤخذ منهم الأموال وأقطعتها الحاشية والخدم وأهل البطالة فتركوا العمارة والنّظر في العواقب وما يصلح الضّياع وسومحوا في الخراج لقربهم من الملك ووقع الحيف على من بقي من أرباب الخراج وعمّار الضّياع فانجلوا عن ضياعهم وخلّوا ديارهم وأووا إلى ما تعدّر من الضّياع فسكنوها فقلّت العمارة وخربت الضّياع وقلّت الأموال وهلكت الجنود والرّعيّة وطمع في ملك فارس من جاورهم من الملوك لعلمهم بانقطاع الموادّ التي لا تستقيم دعائم الملك إلّا بها" (تاريخ ابن خلدون) فأخذ بهرام بنصيحة الموبدان فرد المظالم وأقام العدل فصلح أمر المملكة في عهده.

تطبيقات عملية:

١. "إن الله يقيم الدولة العادلة ولو كانت كافرة، ويزيل الدولة الظالمة ولو كانت مؤمنة" بين أهمية

هذه المقولة مستدلا بأمثلة من التاريخ القديم والحديث

٢. "الاعتدال مقابل الترف" كيف نربي أنفسنا علي ذلك

الفصل الثاني : من أسباب صعود الأمم والجماعات وهبوطها (٢)

الافتتاحية: الآيات ٢٨-٣٣ من سورة غافر

قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ وَإِنْ يَكُ كَاذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ وَإِنْ يَكُ صَادِقًا يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ * يَا قَوْمِ لَكُمْ الْمُلْكُ الْيَوْمَ ظَاهِرِينَ فِي الْأَرْضِ فَمَنْ يَنْصُرُنَا مِنْ بَأْسِ اللَّهِ إِنْ جَاءَنَا قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ * وَقَالَ الَّذِي آمَنَ يَا قَوْمِ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِثْلَ يَوْمِ الْأَحْزَابِ * مِثْلَ دَابِ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظَلْمًا لِلْعِبَادِ * وَيَا قَوْمِ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ التَّنَادِ * يَوْمَ تَوَلَّوْنَ مُدْبِرِينَ مَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ (غافر: ٢٨-٣٣).

تتناول الآيات موقف مؤمن آل فرعون من استبداد فرعون وتآمر الملأ علي موسى عليه السلام دون ذنب إلا الدعوة إلي الله تعالى. يقول الشهيد سيد قطب رحمه الله: "إنها جولة ضخمة هذه التي جالها الرجل المؤمن مع المتآمريين من فرعون وملئه. وإنه منطق الفطرة المؤمنة في حذر ومهارة وقوة كذلك. إنه يبدأ بنفطيع ما هم مقدمون عليه: «أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ: رَبِّيَ اللَّهُ» .. فهل هذه الكلمة البريئة المتعلقة باعتقاد قلب، واقتناع نفس، تستحق القتل، ويرد عليها بإزهاق روح؟ إنها في هذه الصورة فعلة منكورة بشعة ظاهرة القبح والبشاعة. ثم يخطو بهم خطوة أخرى. فالذي يقول هذه الكلمة البريئة: ﴿رَبِّيَ اللَّهُ﴾ .. يقولها ومعه حجته، وفي يده برهانه: ﴿وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ .. يشير إلى تلك الآيات التي عرضها موسى- عليه السلام- ورأوها، وهم- فيما بينهم وبعيدا عن الجماهير- يصعب أن يماروا فيها! ثم يفرض لهم أسوأ الفروض ويقف معهم موقف المنصف أمام القضية تمشيا مع أقصى فرض يمكن أن يتخذه: ﴿وَإِنْ يَكُ كَاذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ﴾ .. وهو يحمل تبعة عمله، ويلقى جزاءه، ويحتمل جريرته. وليس هذا بمسوخ لهم أن يقتلوه على أية حال! وهناك الاحتمال الآخر، وهو أن يكون صادقا. فيحسن الاحتياط لهذا الاحتمال، وعدم التعرض لنتائجه: ﴿وَإِنْ يَكُ صَادِقًا يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ﴾ .. وإصابتهم ببعض الذي يعدهم هو كذلك أقل احتمال في القضية، فهو لا يطلب إليهم أكثر منه. وهذا منتهى الإنصاف في الجدل والإفحام.

ثم يهددهم من طرف خفي، وهو يقول كلاما ينطبق على موسى كما ينطبق عليهم: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ﴾ .. فإذا كان موسى كاذبا فإن الله لا يهديه ولا يوفقه، فدعوه له يلاقي منه جزاءه. واحذروا أن تكونوا أنتم الذين تكذبون على موسى وربّه وتسرفون، فيصيبكم هذا المآل! وحين يصل بهم إلى فعل الله بمن هو مسرف كذاب، يهجم عليهم مخوفا بعقاب الله، محذرا من بأسه الذي لا

ينجيهم منه ما هم فيه من ملك وسلطان، مذكرا إياهم بهذه النعمة التي تستحق الشكران لا الكفران: ﴿يَا قَوْم لَكُمْ الْمُلْكُ الْيَوْمَ ظَاهِرِينَ فِي الْأَرْضِ. فَمَنْ يَنْصُرُنَا مِنْ بَأْسِ اللَّهِ إِنْ جَاءَنَا﴾. إن الرجل يشعر بما يشعر به القلب المؤمن، من أن بأس الله أقرب ما يكون لأصحاب الملك والسلطان في الأرض فهم أحق الناس بأن يحذروه، وأجدر الناس بأن يحسوه ويتقوه، وأن يبيتوا منه على وجل، فهو يتربص بهم في كل لحظة من لحظات الليل والنهار. ومن ثم يذكرهم بما هم فيه من الملك والسلطان، وهو يشير إلى هذا المعنى المستقر في حسه البصير. ثم يجمل نفسه فيهم وهو يذكرهم ببأس الله: ﴿فَمَنْ يَنْصُرُنَا مِنْ بَأْسِ اللَّهِ إِنْ جَاءَنَا﴾ ليشعرهم أن أمرهم يهيم، فهو واحد منهم، ينتظر مصيره معهم وهو إذن ناصح لهم مشفق عليهم، لعل هذا أن يجعلهم ينظرون إلى تحذيره باهتمام، ويأخذونه مأخذ البراءة والإخلاص. وهو يحاول أن يشعرهم أن بأس الله إن جاء فلا ناصر منه ولا مجير عليه، وأنهم إزاءه ضعاف ضعاف.

هنا يأخذ فرعون ما يأخذ كل طاغية توجه إليه النصيحة. تأخذه العزة بالإثم. ويرى في النصح الخالص افتياتا على سلطانه، ونقصا من نفوذه، ومشاركة له في النفوذ والسلطان: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ: مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾. إنني لا أقول لكم إلا ما أراه صوابا، وأعتقد نافعا. وإنه لهو الصواب والرشد بلا شك ولا جدال! وهل يرى الطغاة إلا الرشد والخير والصواب؟! وهل يسمحون بأن يظن أحد أنهم قد يخطئون؟! وهل يجوز لأحد أن يرى إلى جوار رأيهم رأيا؟! وإلا فلم كانوا طغاة؟! ولكن الرجل المؤمن يجد من إيمانه غير هذا ويجد أن عليه واجبا أن يحذر وينصح ويبيد من الرأي ما يراه. ويرى من الواجب عليه أن يقف إلى جوار الحق الذي يعتقد كائنا ما كان رأي الطغاة. ثم هو يطرق قلوبهم بإيقاع آخر لعلها تحس وتستيقظ وترتعش وتلين. يطرق قلوبهم بلفتها على مصارع الأحزاب قبلهم. وهي شهادة ببأس الله في أخذ المكذبين والطغاة: ﴿وَقَالَ الَّذِي آمَنَ: يَا قَوْمِ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِثْلَ يَوْمِ الْأَحْزَابِ. مِثْلَ دَابِ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ. وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعِبَادِ﴾. ولكل حزب كان يوم. ولكن الرجل المؤمن يجمعها في يوم واحد: ﴿مِثْلَ يَوْمِ الْأَحْزَابِ﴾ فهو اليوم الذي يتجلى فيه بأس الله.. وهو يوم واحد في طبيعته على تفرق الأحزاب.. ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعِبَادِ﴾ إنما يأخذهم بذنوبهم، ويصلح من حولهم ومن بعدهم بأخذهم بأيام الله.

ثم يطرق على قلوبهم طريقة أخرى، وهو يذكرهم بيوم آخر من أيام الله. يوم القيامة. يوم التنادي: ﴿وَيَا قَوْمِ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ التَّنَادِ. يَوْمَ تُولُونَ مُدْبِرِينَ مَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ. وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾. وفي ذلك اليوم ينادي الملائكة الذين يحشرون الناس للموقف. وينادي أصحاب الأعراف على أصحاب الجنة وأصحاب النار. وينادي أصحاب الجنة أصحاب النار، وأصحاب النار أصحاب الجنة.. فالتنادي واقع في صور شتى. وتسميته ﴿يَوْمَ التَّنَادِ﴾ تلقي عليه ظل التصايح وتناوح الأصوات من هنا ومن

هناك، وتصور يوم زحام وخصام. وتتفق كذلك مع قول الرجل المؤمن: ﴿يَوْمَ تُولُونَ مُدْبِرِينَ مَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ﴾. وقد يكون ذلك فرارهم عند هول جهنم، أو محاولتهم الفرار. ولا عاصم يومئذ ولات حين فرار. وصورة الفرز والفرار هي أولى الصور هنا للمستكبرين المتجبرين في الأرض، أصحاب الجاه والسلطان! ﴿وَمَنْ يُضَلِّ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾. ولعل فيها إشارة خفية إلى قوله فرعون: ﴿وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾. وتلميحا بأن الهدى هدى الله. وأن من أضله الله فلا هادي له. والله يعلم من حال الناس وحقيقتهم من يستحق الهدى ومن يستحق الضلال" (في ظلال القرآن).

دروس مستفادة من الآيات:

- الطاغية المستبد لا يري إلا نفسه ولا يسمع إلا صوته، ويرى أن مخالفته من أكبر الجرائم التي تستحق العقوبة بل والقتل.
- القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مهما كانت بيئة القمع والاستبداد مستحكمة.
-أذكر دروساً أخرى.

من أسباب صعود الأمم والجماعات وهبوطها

ثالثاً : الحرية مقابل الاستبداد:

يربط ابن خلدون بين الترف والاستبداد ويجعلهما معاً من أبرز أسباب تحلل الدولة و زوال الملك والسلطان فيقول: "اعلم أنّ مبنى الملك على أساسين لا بدّ منهما فالأوّل الشّوكة والعصبية وهو المعبر عنه بالجند، والثّاني المال الذي هو قوام ما يحتاج إليه الملك من الأحوال. والخلل إذا طرق الدولة طرقها في هذين الأساسين؛ فإذا سقطت في التّرف وجدع أنوف أهل العصبية (الاستبداد)، فيحيط بهم هادمان وهما التّرف والقهر" (تاريخ ابن خلدون، بتصرف). وقد جعل عنوان الفصل الثالث عشر من تاريخه: "في أنه إذا تحكمت طبيعة الملك من الانفراد بالمجد وحصول الترف والدعة أقبلت الدولة على الهرم" (تاريخ ابن خلدون) أي أن الاستبداد والترف مؤذنان بشيخوخة الدولة وضعفها وتحللها. ويؤكد الكواكبي الرابطة بين الاستبداد السياسي والظلم الاجتماعي والفساد المالي والأخلاقي فيقول: "الاستبداد لو كان رجلاً وأراد أن يحتسب وينتسب لقال: أنا الشرُّ، وأبي الظلم، وأمّي الإساءة، وأخي الغدر، وأختي المسكنة، وعمي الضُّرُّ، وخالي الدُّلُّ، وابني الفقر، وبنتي البطالة، وعشيرتي الجهالة، ووطني الخراب، أما ديني وشرفي فالمال المال المال" (طبائع الاستبداد).

والاستبداد السياسي يشل القدرة علي القيام بأعباء الدولة وأمانة الحكم إذ ينشغل الساسة والحكام حينئذ بالخصومة السياسية فتضيع مصالح العباد وتضعف الدولة. وهذا ما حدث في الدولة الرومانية فأدي إلي سقوطها بعد مجد طويل وهكذا في كل دولة كتب عليها الزوال. يقول ويل ديورانت: "أما الأسباب السياسية التي أدت إلى انهيار الإمبراطورية فترجع كلها إلى أصل واحد - هو أن الاستبداد المتزايد قضى على شعور الفرد بحقوقه المدنية، وأنضب معين قدرته على القيام بأعباء الحكم. ولما عجز الروماني عن التعبير عن إرادته السياسية إلا بالعنف، فقد من أجل ذلك اهتمامه بشئون الحكم، وانهمك في أعماله"(ويل ديورانت، قصة الحضارة) أي أن الاستبداد يؤدي إلي انصراف الناس عن ممارسة حقوقهم المدنية والسياسية والمشاركة في شئون الحكم التي تدار بالاستبداد، فيترتب علي ذلك الضعف والجمود والانحطاط.

وقد جاء الإسلام بالشوري وأوجبها حماية للناس من بلاء الحكم الفردي ومخازيه. قال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ (آل عمران: ١٥٩) ويصف الله تعالى المؤمنين بقوله سبحانه: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ (الشوري: ٣٨) وإعمال الشوري واحترامها والرضي بنتائجها يحصن الجماعة والأمة من الاستبداد ومن ثم السقوط، وإهمال الشوري والانحراف في ممارستها يؤدي إلي ترسيخ الفردية والاستبداد فيؤذن بالضعف والجمود والتكلس الذي يفضي إلي التحلل والزوال. يقول الشيخ محمد الغزالي رحمه الله: "الشوري تقى الأمة سيئات شتى. منها أن المستبدين يضعون أنفسهم فوق المسؤولية، إنهم يخطئون الخطأ الرهيب، فإذا افتضحوا كان غيرهم غالبا كبش الفداء، ومن ميزات الشوري أنها ترد الحاكم إلي حجه الطبيعي كلما حاول الانتفاخ والتطاول، وقد ملأ الحكم الفردي أغلب الأقطار قديما وكافحت شعوب عظيمة حتى نجت منه. وإن دفعت الثمن غالبا حتى استردت حريتها وكسرت قيودها"(الإسلام والاستبداد السياسي، بتصرف).

ويقول الشيخ سلمان العودة: "حين دب إلي الدولة العثمانية الاستبداد، وطغى خلفاؤها المتأخرون، ثارت عليهم الثورات في كل مكان، فسقطت دولتهم لأسباب كثيرة من أهمها: إهمال الشوري، وضياع الحياة الدستورية الصحيحة في بلادهم. وقل مثل ذلك بالنسبة للدول المعاصرة، سقوط الشيوعية في عدد من الدول التي حكمتها عشرات السنين، فسقطت هذه الدول التي هي مدججة بالحديد والنار والاستخبارات والقوة الأمنية، ومع ذلك سقطت أمام تيارات الجماهير التي تصرخ وتنادي بحريتها في عدد من البلاد، بل أصبحت تتهاوى كما تتهاوى لِبِنَات البناء المتهالك القديم إذا تعرض لإعصار شديد أو لضربة قاضية !! فسقوط الشيوعية منبئ عن أهمية الشوري، ومعرفة قيمة الفرد، وأن كل دولة تقوم على الحديد والنار، وتبطلش بالناس، فإنها آيلةٌ للزوال والفاء؛ فالقوة لا بقاء لها. وفي مقابل ذلك، فإننا نجد الأنظمة الغربية

الآن في أمريكا، وبريطانيا، وفرنسا، إذا أردنا أن نكون واقعيين وصرحاء؛ فإن هذه الأنظمة أكثر استقراراً من الأنظمة الشيوعية بلا شك، وأكثر استقراراً من الأنظمة العربية والإسلامية المعاصرة كلها. لأنها حكومات قامت على الحكم الديمقراطي، لا نقول ذلك مدحا لهم ولكننا نقر واقعا يعيشونه في بلادهم". (أسباب سقوط الدول، بتصرف).

والاستبداد يطمس المواهب ويؤخر الكفايات ويقدم أهل الثقة والمحسوبية فتنتشر أخلاق الضعة والذلة والمسكنة بين العامة وأخلاق الكبر والبطر والظلم بين الحاشية، والخلاصة أن الاستبداد يؤدي إلي خلل كبير في منظومة القيم فتقل أخلاق القوة وتزيد أخلاق الضعف والانحلال حتي تسقط الدولة: "فقد تبين أن خلال الخير شاهدة بوجود الملك لمن وجدت له العصبية فإذا نظرنا في أهل العصبية فوجدناهم يتنافسون في الخير وخلاله من الكرم والعفو عن الرّلات والاحتمال من غير القادر، والقرى للضيوف، وحمل الكل، وكسب المعدوم، والصّبر على المكاره، والوفاء بالعهد، وبذل الأموال في صون الأعراض، وتعظيم الشريعة، وإجلال العلماء، والحياء من الأكابر والمشايخ وتوقيرهم وإجلالهم، والانقياد إلى الحقّ مع الدّاعي إليه، وإنصاف المستضعفين من أنفسهم، والتّواضع للمسكين، واستماع شكوى المستغيثين، والتّدين بالشرائع والعبادات والقيام عليها وعلى أسبابها، والتجافي عن الغدر والمكر والخديعة ونقض العهد وأمثال ذلك علمنا أنّ هذه خلق السّياسة قد حصلت لديهم واستحقّوا بها أن يكونوا ساسة لمن تحت أيديهم أو على العموم وأنّه خير ساقه الله تعالى إليهم، وبالعكس من ذلك إذا تأدّن الله بانقراض الملك من أمة حملهم على ارتكاب المذمومات وانتحال الرذائل وسلوك طرقها فتفقد الفضائل السّياسية منهم جملة ولا تزال في انتقاص إلى أن يخرج الملك من أيديهم ويتبدّل به سواهم ليكون نعيًا عليهم في سلب ما كان الله قد أتاهم من الملك وجعل في أيديهم من الخير ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾ ١٧: ١٦» واستقرئ ذلك وتتبعه في الأمم السّابقة تجد كثيرا ممّا قلناه" (تاريخ ابن خلدون، بتصرف).

ويؤكد الكواكبي رحمه الله المعني السابق بقوله: "الاستبداد يضطرّ النّاس إلى استباحة الكذب والتحيّل والخداع والنّفاق والتذلل. وإلى مراغمة الحسّ وإماتة النفس ونبذ الجدّ وترك العمل، إلى آخره. وينتج من ذلك أنّ الاستبداد المشؤوم هو يتولى بطبعه تربية الناس على هذه الخصال الملعونة. بناءً عليه، يرى الآباء أنّ تعبهم في تربية الأبناء التّربية الأولى على غير ذلك لا بدّ أن يذهب عبثاً تحت أرجل تربية الاستبداد، كما ذهبت قبلها تربية آبائهم لهم، أو تربية غيرهم لأبنائهم سدى" ويقول أيضاً: "وقد يبلغ فعل الاستبداد بالأمة أن يحوّل ميلها الطبيعي من طلب التّرقّي إلى التسفّل، بحيث لو دُفعت إلى الرّفعة لأبت وتألّمت كما يتألّم الأجهر من النور، وإذا ألزمت بالحرية تشقى، وربما تفنى كالبهائم الأهلية إذا أُطلق

سراحها. عندئذٍ يصير الاستبداد كالعلق يطيب له المقام على امتصاص دم الأمة، فلا ينفك عنها حتى تموت ويموت هو بموتها " (طبائع الاستبداد).

رابعاً: الوحدة مقابل الفرقة:

قال تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (آل عمران: ١٠٥)، يقول الشيخ محمد رشيد رضا: "العذاب في هذا الوعيد يشمل الدنيا والآخرة، قال الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده ما معناه: أما عذاب الدنيا فهو أنّ المتفرّقين المختلفين الذين اتبعوا أهواءهم، وحكّموا في دينهم آراءهم؛ يكون بأسهم بينهم شديداً، فيشقى بعضهم ببعض، ثمّ يبتلون بالأمم الطامعة في الضعفاء، فتذيقهم الخزي والنكال، وتسلبهم عزة الاستقلال. أما عذاب الآخرة فقد بيّن الله في كتابه أنّه أشدّ من عذاب الدنيا وأبقى" (تفسير المنار).

والشجرة لا يهزها إلا فرع منها، والتنازع الداخلي أشدّ خطراً من العدو الخارجي . روى مسلم عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله زوى لي الأرض فرأيت مشارقتها ومغاربتها، وإن أمّتي سيبلغ ملكها ما زوى لي منها، وأعطيت الكنزين الأحمر والأبيض، وإنّي سألت ربي لأمتي ألا يهلكها بسنةٍ عامةٍ وألا يسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم، وإن ربي قال: يا محمد! إنّي إذا قضيت قضاءً فإنه لا يرد، وإنّي أعطيتك لأمتك ألا أهلكهم بسنةٍ عامة، وألا أسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من بأقطارها، أو قال: من بين أقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً، ويسبي بعضهم بعضاً».

وقد أدرك أعداء الأمة أن سر قوة المسلمين في وحدتهم وأنهم يهزمون من داخلهم لا من خارجهم "فبدأوا يسلطون معاول هدمهم على هذا الركن المتين من أسباب القوة، فمنذ عصر الخلافة الإسلامية والنصارى وأذئابهم وأعوانهم إلى زمننا هذا يسلطون جهودهم لتفريق المسلمين وتأليب بعضهم على بعض، وإثارة الأحقاد والضغائن في نفوس بعضهم على بعض لكي لا تجتمع لهم كلمة، و لا يلتئم لهم صف، لقد كان لأعداء الإسلام أعظم دورٍ في سقوط كثيرٍ من دول الإسلام بسبب تسلطهم على هدم هذا الجانب، وإذا شئتُم أقرب الأمثلة، فانظروا تسلطهم في دويلات الأندلس؛ حيث سلطوا بعض المسلمين على بعض، فلما تفرق المسلمون وأصبحوا ملوكاً للطوائف، أصبحوا لقمةً صغيرةً سائغةً أمام أعدائهم، فأكلوهم دويلةً دويلةً حتى سقطت غرناطة آخر قلعة من قلاع الإسلام كان يملكها بنو الأحمر، وخرج أميرها وهو يقول: وداعاً يا غرناطة وداعاً لا لقاء بعده". (سعد البريك ، وجوب الوحدة ونبذ الفرقة بين المسلمين، بتصرف).

والجدير بالذكر أن الخلاف الفقهي المذموم كان سبباً لنهاج الاستعمار التشريعي إلى مصر وإزاحة الشريعة الإسلامية من المحاكم ليحل محلها القانون الوضعي. يقول الشهيد عبد القادر عودة رحمه الله: "ومن الثابت تاريخياً أن القوانين الأوروبية نقلت إلى مصر في عهد الخديوي إسماعيل. وأنه كان يود أن يضع لمصر مجموعات تشريعية مأخوذة من الشريعة ومذاهب الفقه الإسلامي المختلفة وقد طلب من علماء الأزهر أن يضعوا هذه المجموع، ولكنهم رفضوا إجابة طلبه، لأن التعصب المذهبي منعهم من أن يتعاونوا على إظهار الشريعة في أجمل صورها، فضحوا بالشريعة جميعها، واحتفظ كل بمذهبه والتعصب له وأضاعوا على العالم الإسلامي فرصة طالما بكوا على ضياعها، وحق لهم أن يبكون عليها حتى تعود" (الإسلام بين جهل أبنائه وعجز علمائه).

خامساً : إعمال السنن الكونية مقابل إهمالها:

لله عز وجل سنن وقوانين في النفس الإنسانية، و في الكون والحياة و في صعود الأمم وهبوطها، واحترام هذه السنن وتلك القوانين يؤهل الإنسان المسلم للخلافة التي أرادها الله له وخلقه من أجلها، أما إهمال السنن فيزري به ويوقعه في قبضة غيره كما يهوي بالدولة من القمة إلى السفح. "إن الله قادر على تبديل فطرة الإنسان، عن طريق هذا الدين أو عن غير طريقه. ولكنه سبحانه شاء أن يخلق الإنسان بهذه الفطرة لحكمة يعلمها. و شاء أن يجعل الهدى ثمرة للجهد والرغبة في الهدى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ (العنكبوت: ٦٩)، و شاء أن تعمل فطرة الإنسان دائماً، ولا تمحى ولا تعطل: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا * فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا * قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا * وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ (الشمس: ٧ - ١٠)، و شاء أن يتم تحقيق منهجه الإلهي للحياة البشرية عن طريق الجهد البشري، وفي حدود الطاقة البشرية: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ﴾ (الرعد: ١١). ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ (البقرة: ٢٥١) و شاء أن يبلغ الإنسان من هذا كله بقدر ما يبذل من الجهد، وما يُنفق من الطاقة، وما يصبر على الابتلاء في تحقيق هذا المنهج الإلهي القويم، وفي دفع الفساد عن نفسه وعن الحياة من حوله: ﴿أَحْسِبِ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ * وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾ (العنكبوت: ٢، ٣) وليس لأحد من خلق الله أن يسأله - سبحانه - لماذا شاء هذا كله على هذا النحو الذي أرادته فكان" (علي بن نايف الشحود، النصر والتمكين ، المكتبة الشاملة).

يقول سيد قطب رحمه الله : "ما أصاب الأمة الإسلامية اليوم من غنائية فأصبحت كالقصة المستباحة إلا بسبب جهل أبنائها بالسنن الإلهية التي تحكم حياة الأفراد والأمم والشعوب، وفق المنهج الذي

قرره العليم الخبير: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ (الملك: ١٤). فالذي يطلب الأسباب ليخرج من ظلمات هذا التيه على غير بصيرة لا يزيد إلا بعدا، ولن يفهم التاريخ، فيعرف عوامل البناء والأمن والاستقرار والبقاء والتمكين، وعوامل الهدم والخوف والتدمير و الاستبدال إلا بمعرفة سنن الله عز وجل. لقد أصاب المسلمين القرخ في غزوة أحد، وأصابهم القتل والهزيمة. أصيبوا في أرواحهم وأصيبوا في أبدانهم بأذى كثير. قتل منهم سبعون صحابياً، وكسرت رباعية الرسول - صلى الله عليه وسلم - وشج وجهه، وأرهبه المشركون، وأثخن أصحابه بالجراح. وكان من نتائج هذا كله هزة في النفوس، وصدمة لعلها لم تكن متوقعة بعد النصر العجيب في بدر، حتى قال المسلمون حين أصابهم ما أصابهم ﴿أَنَّى هَذَا﴾ وكيف تجري الأمور معنا هكذا ونحن المسلمون؟! والقرآن الكريم يرد المسلمين هنا إلى سنن الله في الأرض، يردهم إلى الأصول التي تجري وفقها الأمور، فهم ليسوا بدعاً في الحياة فالنواميس التي تحكم الحياة جارية لا تتخلف، والأمور لا تمضي جزافاً، إنما هي تتبع هذه النواميس، فإذا هم درسوها، وأدركوا مغازيها، تكشفت لهم الحكمة من وراء الأحداث، وتبينت لهم الأهداف من وراء الوقائع، واطمأنوا إلى ثبات النظام الذي تتبعه الأحداث، وإلى وجود الحكمة الكامنة وراء هذا النظام واستشرفوا خط السير على ضوء ما كان في ماضي الطريق، ولم يعتمدوا على مجرد كونهم مسلمين، لينالوا النصر والتمكين بدون الأخذ بأسباب النصر، وفي أولها طاعة الله وطاعة الرسول. والسنن التي يشير إليها السياق القرآني هنا، ويوجه أبصارنا إليها هي: عاقبة المكذبين على مدار التاريخ، ومداولة الأيام بين الناس، والابتلاء لتمحيص السرائر، وامتحان قوة الصبر على الشدائد، واستحقاق النصر للصابرين والمحق للمكذبين. إن القرآن ليربط ماضي البشرية بحاضرها، وحاضرها بماضيها، فيشير من خلال ذلك كله إلى مستقبلها. ﴿فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾. وهي عاقبة تشهد بها آثارهم في الأرض، وتشهد بها سيرهم التي يتناقلها خلفهم هناك.. ولقد ذكر القرآن الكريم كثيراً من هذه السير ومن هذه الآثار في مواضع منه متفرقة، بعضها حدد مكانه وزمانه وشخصه. وبعضها أشار إليه بدون تحديد ولا تفصيل.. إن ما جرى للمكذبين بالأمس سيجري مثله للمكذبين اليوم وغداً، ذلك كي تطمئن قلوب الجماعة المسلمة إلى العاقبة من جهة وكي تحذر الانزلاق مع المكذبين من جهة أخرى" (في ظلال القرآن، بتصرف).

تطبيقات عملية:

١. "إعمال السنن الكونية مقابل إهمالها" حلقة نقاش كلف كان ذلك سببها مهما في صعود الأمم الغربية وتراجع الأمم الإسلامية
٢. هذا الدرس ينطبق علي الأمم والجماعاتكيف يمكن اسقاط هذه العوامل وغيرها علي جماعتنا؟؟

الفصل الثالث: العدالة الاجتماعية في الإسلام (١)

الافتتاحية: سورة الحشر: الآية ٧

قال تعالى: ﴿مَا آفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (سورة الحشر: ٧).

يقول الشهيد سيد قطب رحمه الله: "تضع هذه الآية الكريمة قاعدة كبرى من قواعد التنظيم الاقتصادي والاجتماعي في المجتمع الإسلامي: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ كما تضع قاعدة كبرى في التشريع الدستوري للمجتمع الإسلامي: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾. والقاعدة الأولى، قاعدة التنظيم الاقتصادي، تمثل جانبا كبيرا من أسس النظرية الاقتصادية في الإسلام. فالملكية الفردية معترف بها في هذه النظرية. ولكنها محددة بهذه القاعدة. قاعدة ألا يكون المال دولة بين الأغنياء، ممنوعاً من التداول بين الفقراء. فكل وضع ينتهي إلى أن يكون المال دولة بين الأغنياء وحدهم هو وضع يخالف النظرية الاقتصادية الإسلامية كما يخالف هدفاً من أهداف التنظيم الاجتماعي كله. وجميع الارتباطات والمعاملات في المجتمع الإسلامي يجب أن تنظم بحيث لا تخلق مثل هذا الوضع أو تبقي عليه إن وجد. ولقد أقام الإسلام بالفعل نظامه على أساس هذه القاعدة. ففرض الزكاة. وجعل حصيلتها في العام اثنين ونصف في المائة من أصل رؤوس الأموال النقدية، وعشرة أو خمسة في المائة من جميع الحاصلات. وما يعادل ذلك في الأنعام. وجعل الحصيلة في الركاك وهو كنوز الأرض مثلها في المال النقدي. وهي نسب كبيرة. ثم جعل أربعة أخماس الغنيمة للمجاهدين فقراء وأغنياء بينما جعل الفياء كله للفقراء. وجعل نظامه المختار في إيجار الأرض هو المزارعة - أي المشاركة في المحصول الناتج بين صاحب الأرض وزارعها. وجعل للإمام الحق في أن يأخذ فضول أموال الأغنياء فيردها على الفقراء. وأن يوظف في أموال الأغنياء عند خلو بيت المال. وحرم الاحتكار. وحظر الربا. وهما الوسيلتان الرئيسيتان لجعل المال دولة بين الأغنياء. وعلى الجملة أقام نظامه الاقتصادي كله بحيث يحقق تلك القاعدة الكبرى التي تعد قيوداً أصيلاً على حق الملكية الفردية بجانب القيود الأخرى. ومن ثم فالنظام الإسلامي نظام يبيح الملكية الفردية، ولكنه ليس هو النظام الرأسمالي، كما أن النظام الرأسمالي ليس منقولاً عنه، فما يقوم النظام الرأسمالي إطلاقاً بدون ربا وبدون احتكار، إنما هو نظام خاص من لدن حكيم خبير. نشأ وحده. وسار وحده، وبقي حتى اليوم وحده. نظاماً فريداً متوازناً الجوانب، متعادلاً الحقوق والواجبات، متناسقاً تناسق الكون كله. مذ كان صدره عن خالق الكون. والكون متناسقاً موزوناً.

وأما القاعدة الثانية قاعدة تلقي الشريعة من مصدر واحد: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ فهي كذلك تمثل النظرية الدستورية الإسلامية. فسلطان القانون في الإسلام مستمد من أن هذا التشريع جاء به الرسول - صلى الله عليه وسلم - قرآنا أو سنة. والأمة كلها والإمام معها لا تملك أن تخالف عما جاء به الرسول. فإذا شرعت ما يخالفه لم يكن لتشريعها هذا سلطان، لأنه فقد السند الأول الذي يستمد منه السلطان.. وهذه النظرية تخالف جميع النظريات البشرية الوضعية، بما فيها تلك التي تجعل الأمة مصدر السلطات، بمعنى أن للأمة أن تشرع لنفسها ما تشاء، وكل ما تشرعه فهو ذو سلطان. فمصدر السلطات في الإسلام هو شرع الله الذي جاء به الرسول - صلى الله عليه وسلم - والأمة تقوم على هذه الشريعة وتحرسها وتنفذها - والإمام نائب عن الأمة في هذا - وفي هذا تنحصر حقوق الأمة. فليس لها أن تخالف عما آتاه الرسول في أي تشريع. فأما حين لا توجد نصوص فيما جاء به الرسول بخصوص أمر يعرض للأمة فسبيلها أن تشرع له بما لا يخالف أصلا من أصول ما جاء به الرسول. وهذا لا ينقض تلك النظرية، إنما هو فرع عنها. فالمرجع في أي تشريع هو أن يتبع ما جاء به الرسول إن كان هناك نص. وألا يخالف أصلا من أصوله فيما لا نص فيه. وتنحصر سلطة الأمة - والإمام النائب عنها - في هذه الحدود. وهو نظام فريد لا يماثله نظام آخر مما عرفته البشرية من نظم وضعية. وهو نظام يربط التشريع للناس بناموس الكون كله. وينسق بين ناموس الكون الذي وضعه الله له والقانون الذي يحكم البشر وهو من الله. كي لا يصطدم قانون البشر بناموس الكون، فيشقى الإنسان أو يتحطم أو تذهب جهوده أدرج الرياح، وتربط الآية هاتين القاعدتين في قلوب المؤمنين بمصدرهما الأول.. وهو الله.. فتدعوهم إلى التقوى وتخوفهم عقاب الله: ﴿واتقوا الله إن الله شديد العقاب﴾ وهذا هو الضمان الأكبر الذي لا احتيال عليه، ولا هروب منه" (في ظلال القرآن، بتصرف).

دروس مستفادة من الآية الكريمة:

- النظام الاقتصادي في الإسلام قائم على التوازن.
- دور الأمة أن تقوم على الشريعة وتحرسها وتنفذها.أخرى

مفهوم العدالة الاجتماعية:

يعرفها د إبراهيم العيسوي بأنها: "تلك الحالة التي ينفى فيها الظلم والاستغلال والقهر والحرمان من الثروة أو السلطة أو من كليهما، والتي يغيب فيها الفقر والتهميش والإقصاء الاجتماعي وتنعدم فيها الفروق غير المقبولة اجتماعيا بين الأفراد والجماعات والأقاليم داخل الدولة، والتي يتمتع فيها الجميع بحقوق اقتصادية واجتماعية وسياسية وبيئية متساوية وحرية متكافئة ولا تجور فيها الأجيال الحاضرة على حقوق الأجيال المقبلة، والتي يعم فيها الشعور بالإنصاف والتكافل والتضامن والمشاركة الاجتماعية،

والتي يتاح فيها لأفراد المجتمع فرص متكافئة لتنمية قدراتهم وملكاتهم ولإطلاق طاقاتهم من مكانها ولحسن توظيف هذه القدرات والطاقات بما يوفر لهؤلاء الأفراد فرص الحراك الاجتماعي الصاعد، وبما يساعد المجتمع على النماء والتقدم المستدام، وهي أيضا الحالة التي لا يتعرض فيها المجتمع للاستغلال الاقتصادي وغيره من آثار التبعية لمجتمع أو مجتمعات أخرى، ويتمتع بالاستقلال والسيطرة الوطنية على القرارات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية" (الشروق).

وتعرف بحسب الرؤية القرآنية - بأنها: "رعاية الحقوق العامة للمجتمع والأفراد، وإعطاء كل فرد من أفراد المجتمع ما يستحقه من حقوق واستحقاقات، والتوزيع العادل للثروات بين الناس، والمساواة في الفرص، وتوفير الحاجات الرئيسية بشكل عادل، واحترام حقوق الإنسان المعنوية والمادية" (إخوان ويكي). والعدالة الاجتماعية في الإسلام جزء من النظام الإسلامي القائم على العدل المطلق الشامل لكل جوانب الحياة ومع جميع البشر. يقول الشهيد سيد قطب رحمه الله: "العدالة في الإسلام عدالة إنسانية شاملة لكل جوانب الحياة الإنسانية، وليست مجرد عدالة اقتصادية محدودة، لأن الحياة في الإسلام ليست علاقات مادية مقطوعة، وإنما هي تراحم وتواد وتعاون وتكافل بين المسلمين على وجه خاص، وبين جميع أفراد الإنسانية على وجه عام" (العدالة الاجتماعية في الإسلام، بتصرف). وقد استخدم الشيخ عبد الوهاب خلاف رحمه الله تعبير العدالة في السياسة المالية للدولة ليدل على الجانب الاقتصادي من مضمون العدالة الاجتماعية ويظهر ذلك من قوله: "السياسة المالية للدولة هي تدبير مواردها ومصارفها بما يكفل سد النفقات التي تقتضيها المصالح العامة من غير إرهاق للأفراد ولا إضاعة لمصالحهم الخاصة. وهي إنما تكون عادلة إذا تحقق فيها أمران: الأول: أن يراعى في الحصول على الإيراد العدل والمساواة بحيث لا يطالب فرد بغير ما يفرضه القانون ولا يفرض على فرد أكثر مما تحتمله طاقته وتستدعيه الضرورة. الثاني: أن يراعى في تقسيم الإيراد جميع مصالح الدولة على قدر أهميتها بحيث لا تراعى مصلحة دون أخرى ولا يكون نصيب المهم أوفر من نصيب الأهم" (السياسة الشرعية في الشؤون الدستورية والخارجية والمالية).

العدالة الاجتماعية حياة للمجتمع ومصدر لقوته:

يقوم التشريع الإسلامي على رعاية مصالح العباد؛ فالشريعة كما قال الإمام ابن القيم رحمه الله "عدل كلها ورحمة كلها ومصلحة كلها فما خرج عن العدل إلي الجور ومن الرحمة إلي ضدها ومن المصلحة إلي المفسدة فليست من الشريعة في شيء وإن أدخلت فيها بالتأويل"، ومن جملة المصالح التي يحققها الإسلام من خلال تشريعاته الاقتصادية ومنظومته الأخلاقية أن يكون المجتمع قوياً متماسكاً تسوده روح الود والتعاون، وتختفي منه الأحقاد والصراعات، وهو ما يسميه علماء الاجتماع بالسلام

الاجتماعي "فالزكاة وسائر أنواع الصدقات أوجبت على ذوي الأموال في مقابل تمتعهم بحقين: أحدهما أمانهم على أنفسهم وأموالهم من أضغان المعوزين وأطماعهم، لأن المحاويع إذا لم يكن لهم من مال ذوي المال نصيب كان خطرًا عليهم وعلى أموالهم. وثانيها تمتعهم باستغلال مرافق الدولة في سبيل تزكية هذه الأموال وتنميتها والمحافظة عليها. وقد جاءت الإشارة إلي ذلك في قول الله سبحانه: **﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾** (التوبة: ١٠٣)، وقوله عز شأنه في وصف المتقين: **﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ، لِلِسَائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾** (المعارج: ٢٤-٢٥)، وقوله في زكاة الزروع: **﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾** (الأنعام: ١٤١) والجزية أوجبت على غير المسلمين كما أوجبت الزكاة على المسلمين في مقابل تمتعهم بحقوقهم، وأمانهم على أنفسهم وأموالهم لأن أهل الكتاب ينتفعون بمرافق الدولة العامة كما ينتفع المسلمون وهم لا تجب عليهم الزكاة وأنواع الصدقات الواجبة على المسلمين لأنهم غير مخاطبين بفروع الشريعة فأوجبت عليهم الجزية بدلا من الزكاة التي أوجبت على المسلمين، ولهذا إذا أسلم واحد منهم سقطت عنه الجزية وأوجبت عليه أداء الزكاة في ماله إن كان ذا مال فهي كسائر الموارد الإسلامية واجب في نظير حقوق" (عبد الوهاب خلاف، السياسة الشرعية في الشؤون الدستورية والخارجية والمالية).

أسس العدالة الاجتماعية في الإسلام:

(١) **الحرية:** يري الشهيد سيد قطب أن الحرية أحد أهم أسس العدالة الاجتماعية في المجتمع الإسلامي لا يمكن أن تتحقق بدونها، ولذلك فهو يؤكد علي: "التحرر الوجداني من الجبن والخوف والشرك والطمع والكبر وعبادة المال والجاه والحسب والنسب" (العدالة الاجتماعية في الإسلام). فالتحرر من هذه القيم السلبية يرسخ لقيمة العدالة الاجتماعية ويحاصر الظلم الاجتماعي، سواء بتحرر الإنسان من الخوف فتزداد شجاعته في المطالبة بحقه ورفضه للظلم الواقع عليه، أو بتحرر الإنسان من عبادة المال فلا يظلم غيره ولا يعتدي علي حق من حقوقه وبذلك تتحقق العدالة الاجتماعية.

(٢) **المساواة:** فالإسلام يسوي بين الناس جميعاً في الحقوق والواجبات، ولا يميز بين الناس علي أساس العقيدة، أو اللغة، أو اللون، أو الجنس، أو الطبقة، أو المهنة، أو الإقليم الجغرافي، أو غير ذلك من أسس التمييز؛ فالعدالة الاجتماعية في الإسلام "نابعة من الضمير ومصونة بالتشريع، انطلاقاً من قاعدة: وحدة الجنس البشري في المنشأ والمصير، في المحيا والممات، في الحقوق والواجبات، أمام الله وأمام القانون. لهذا برئ الإسلام من العصبية الجاهلية والاستعباد والاستعلاء على الناس بالنسب والحسب والجنس، قال تعالى **﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾** (الحجرات: ١٣) ويقول عليه الصلاة والسلام «إن الله قد أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء، مؤمن تقي وفاجر شقي، أنتم بنو آدم وآدم من تراب، ليدعن رجال فخرهم

بأقوام إنما هم فحم من فحم جهنم أو ليكونن أهون على الله من الجعلان التي تدفع بأنفها النتن» (رواه أبو داود وحسنه الألباني) " (سيد قطب، العدالة الاجتماعية في الإسلام، بتصرف).

(٣) **التكافل:** فهو يمثل الضلع الثالث من أضلاع مثلث العدالة الاجتماعية التي تتحقق بتحريير إرادة الإنسان، وتحقيق المساواة في الحقوق والواجبات، ثم بالتكافل بين جميع شرائح المجتمع: "بين الفرد وذاته، وبين الفرد وأسرته، وبين الفرد والجماعة وبين الأمة والأمم، وبين الجيل والأجيال المتعاقبة" (سيد قطب، العدالة الاجتماعية في الإسلام، بتصرف).

العدالة الاجتماعية في الإسلام بين التشريعات الاقتصادية والمنظومة الأخلاقية:

اعتمد الإسلام في تحقيق العدالة الاجتماعية في المجتمع علي التشريعات الاقتصادية والمنظومة الأخلاقية معاً في توازن وتكامل فريد؛ فقد وضع الإسلام منظومة كاملة من التشريعات الاقتصادية التي تحقق العدالة الاجتماعية، وتراعي مصلحة الفرد والمجتمع في توازن وتناسق؛ وفي نفس الوقت جعل عمادها تقوي الله ومراقبته، فالمالك الحقيقي للمال في الإسلام هو الله تعالى، والإنسان مستخلف فيه، ولهذا يخاطب الله الناس بقوله: **﴿أَمْؤُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ﴾** (الحديد: ٧)، والملكية الفردية محترمة بشرط اكتساب المال من الحلال الخالص وإنفاقه في الحلال الخالص وإخراج حق الله تعالى منه. يقول الشهيد عبد القادر عودة رحمه الله: " ونستطيع في سهولة ويسر إذا رجعنا إلى ما لدينا من نصوص ورتبنا معلوماتنا ترتيباً منطقياً أن نصل إلى نتيجة واحدة هي أن المال كله لله وأن البشر لا يملكون منه إلا حق الانتفاع به. فالله - جَلَّ شَأْنُهُ - هو الذي خلق السماوات والأرض وما بينهما وما فيهما من شيء **﴿ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾** (الأنعام: ١٠٢). ومنطقنا البشري يقتضي أن يكون خالق الشيء هو مالكة، وبهذا المنطق نفسه جاءت نصوص القرآن، فهي قاطعة في أن الله له ملك السماوات والأرض وما بينهما ولكن الله - جَلَّ شَأْنُهُ - استعمر البشر في الأرض: **﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾** (هود: ٦١)، وسخر لهم كل ما خلق في السماوات والأرض وسلطهم عليه بقدر ما يستطيعون من استغلاله واستثماره: **﴿الَّذِينَ تَرَوُا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً﴾** (لقمان: ٢٠)، **﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ﴾** (الجاثية: ١٣). ولم يسخر الله ملكه لفرد دون فرد، أو لفئة دون فئة، وإنما سخره للبشر جميعاً وجعله مشاعاً بين عباده الذين استخلفهم في الأرض ليعيشوا فيه وينتفعوا به، فما يعيش أحد منهم في ملكه، وما ينتفع إلا بملك الله، وليس أحد منهم أحق بملك الله من غيره، وقد جعل الله منفعتة لكل البشر: فهم فيه سواء" (المال والحكم في الإسلام).

والعدالة الاجتماعية في الإسلام تركز علي دعامتين: "التكليف القانوني داخل المجتمع، والضمير البشري داخل الفرد فهي عدالة شاملة، وتتطلب وسائل شاملة كذلك، أي: وازع فردي(الضمير) كالرحمة، والصدقة، والتسامح، والعطف، والإيثار... الخ، ووازع السلطة التشريعية(الشريعة) ويتمثل في الأحكام القانونية والتنفيذ الحكومي" (أحمد الفراك، قراءة في كتاب العدالة الاجتماعية في الإسلام، بتصرف) كما أن "سياسة المال في الإسلام تقوم على تحقيق العبودية لله وحده، وذلك بالخضوع لشرعه حتى تتحقق مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة، وذلك باعتماد وسيلتين اثنتين يقوم عليهما الإسلام في تحقيق أهدافه جميعا هما: التشريع: أي التشريع المالي الذي يرمي إلى تحقيق المجتمع الصالح. والتوجيه: أي توجيه التداول المالي لتطوير الحياة البشرية إلى الأحسن. لهذا يحفظ الإسلام الملكية الفردية ويعاقب على الاعتداء عليها بأشد العقوبات، لكنها ليست حرية مطلقة على حساب مصلحة الجماعة، بل هي حرية تصرف وانتفاع تصب في بناء المجتمع التكافلي التكاملي الذي يحارب الترف والحرمان معاً بالزكاة، والصدقة، وهي حرية تخضع لمقومات الشرع سواء في تملك المال أو صرفه بالتوسط فلا إسراف ولا تقتير، أو تنميته بتحريم الربا والاحتكار" (أحمد الفراك، قراءة في كتاب العدالة الاجتماعية في الإسلام) .

والإسلام يعتمد في تحقيقه للعدالة الاجتماعية علي المنظومة الأخلاقية أكثر من اعتماده علي التشريعات والقوانين الخارجية. بل إن التشريعات الاقتصادية التي شرعها الإسلام لتحقيق العدالة الاجتماعية تؤدي كعبادة لله تعالى؛ ولذلك فإن الباعث الذاتي الداخلي علي أدائها أكبر بكثير من الدافع الخارجي الذي تعتمد عليه القوانين الوضعية. يقول الشيخ القرضاوي: "فوق هذه الحقوق المفروضة، وتلك القوانين الملزمة، عمل الإسلام على تكوين النفس الخيرة، المعطية الباذلة، نفس الإنسان الذي يعطي أكثر مما يطلب منه، وينفق أكثر مما يجب عليه، بل يعطي بغير طلب ولا سؤال، وينفق في السراء والضراء، وبالليل والنهار، سرا وعلانية، ذلك الذي يحب للناس ما يحب لنفسه، بل يؤثر على نفسه ولو كان به خصاصة، ذلك الذي يعد المال وسيلة لا غاية، فيفيض قلبه بالخير فيضا، ويبسط يده بالعطاء بسطا، ابتغاء رضاء الله ومثوبته، لا حبا في جاه، ولا طلبا لسمعة أو شهرة ، ولا خشية من عقوبة سلطان. قال تعالى ﴿من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة والله يقبض ويبسط وإليه ترجعون﴾(سورة البقرة: ٢٤٥)" (يوسف القرضاوي، مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام، بتصرف). يقول الشهيد عبد القادر عودة رحمه الله: " وأحكام الإسلام على تنوعها وتعددتها أنزلت بقصد إسعاد الناس في الدنيا والآخرة، ومن ثم كان لكل عمل دنيوي وجه أخروي، فالفعل التعبدية، أو المدني، أو الجنائي أو الدستوري، أو الدولي له أثره المترتب عليه في الدنيا من أداء الواجب، أو إفادة الحل والملك، أو إنشاء الحق أو زواله، أو توقيع العقوبة، أو ترتيب المسؤولية، ولكن هذا الفعل الذي يترتب

عليه أثره في الدنيا له أثر آخر مترتب عليه في الآخرة، هو المثوبة أو العقوبة الأخروية. ويبنى على كون الشريعة مقصودا بها إسعاد الناس في الدنيا والآخرة أن تعتبر وحدة لا تقبل التجزئة. وتمتاز الشريعة الإسلامية عن القانون الوضعي، بأنها مزجت بين الدين والدنيا، وشرعت للدنيا والآخرة وهذا هو السبب الوحيد الذي يحمل المسلمين على طاعتها في السر والعلن، والسراء والضراء لأنهم يؤمنون - طبقاً لأحكام الشريعة - بأن الطاعة نوع من العبادة يقربهم إلى الله، وأنهم يثابون على هذه الطاعة، ومن استطاع منهم أن يرتكب جريمة، ويتفادى العقاب فإنه لا يرتكبها مخافة العقاب الأخروي، وغضب الله عليه، وكل ذلك مما يدعو إلى قلة الجرائم وحفظ الأمن، وصيانة نظام الجماعة بعكس الحال في القوانين الوضعية فإنها ليس لها في نفوس من تطبق عليهم ما يحملهم على طاعتها، وهم لا يطيعونها إلا بقدر ما يخشون من الوقوع تحت طائلتها، ومن استطاع أن يرتكب جريمة ما - وهو آمن من سطوة القانون - فليس ثمة ما يمنعه من ارتكابها من خُلِقَ أودين ولذلك تزداد الجرائم زيادة مطردة في البلاد التي تطبق القوانين، وتضعف الأخلاق، ويكثر المجرمون في الطبقات المستنيرة تبعاً لزيادة الفساد الخُلقي في هذه الطبقات، ولمقدرة أفرادها على التهرب من سلطان القانون" (الإسلام بين جهل أبنائه وعجز علمائه).

من وسائل تحقيق الجانب الاقتصادي من العدالة الاجتماعية في الإسلام:

(١) الزكاة: "لقد فرض الله للفقراء في أموال الأغنياء حقا معلوما، وفريضة مقررة ثابتة هي الزكاة، فالهدف الأول من الزكاة هو إغناء الفقراء بها. والفقراء والمساكين هم أول من تصرف لهم الزكاة، والزكاة ليست موردا هينا أو ضئيلا. أنها العشر أو نصف العشر من الحاصلات الزراعية من الحبوب والثمار والفواكه والخضروات وأيضا ربع عشر النقود و الثروة التجارية للأمة، أي ٢,٥% من نقود أو تجارة كل مسلم مالك للنصاب الشرعي، إذا كان خاليا من الدين، وفاضلا عن حوائج الأصلية. إن الزكاة بذلك تعد أول تشريع منظم في سبيل ضمان اجتماعي، لا يعتمد على الصدقات الفردية التطوعية، بل يقوم على مساعدات حكومية دورية منتظمة، مساعدات غايتها تحقيق الكفاية لكل محتاج : الكفاية في المطعم و الملبس و المسكن وسائر حاجات الحياة، لنفس الشخص ولمن يعوله، في غير إسراف ولا تقنير. ولم يكن ذلك خاصاً بالمسلمين وحدهم، بل شمل كل من يعيش في ظل دولتهم من اليهود و النصارى"(يوسف القرضاوي، مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام، بتصرف). فالزكاة وسيلة من وسائل تحقيق العدالة الاجتماعية وفي ذلك يقول الشهيد حسن البنا رحمه الله: "ليس في الدنيا تشريع فرض الضريبة على رأس المال لا على الربح وحده كالإسلام ، وذلك لحكم جليلة منها : محاربة الكنز وحبس الأموال عن التداول، وما جعلت الأموال إلا وسيلة لهذا التداول الذي يستفيد من ورائه كل الذين يقع في أيديهم هذا المال المتداول وإنما جعل الإسلام مصارف الزكاة اجتماعية بحتة لتكون سبباً في جبر النقص

والقصور الذي لا تستطيع المشاعر الإنسانية والعواطف الطيبة أن تجبره ، فيظهر بذلك المجتمع ويزكو ،
وتصفو النفوس وتسمو : ﴿حُدِّثْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ (التوبة: ١٠٣) "رسالة النظام
الاقتصادي).

(٢) **إيجاب حقوق غير الزكاة:** فقد لا تفي الزكاة وحدها بسد حاجات الفقراء؛ فشرع الله تعالى هذه
الحقوق وأوجبها لتجبر هذا النقص في كفاية الزكاة إن وجد؛ ومن هذه الحقوق: "حق الجوار: الذي أمر
الله برعايته في كتابه، وحض عليه الرسول في سنته، وجعل إكرام الجار من الإيمان، وإيذائه وإهماله من
دلائل البراءة من الإسلام، قال الرسول صلى الله عليه وسلم «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم
جاره»(متفق عليه)، إنه جعل للجار حقاً ولو كان غير مسلم. ومن هذه الحقوق: الأضحية في عيد
الأضحى: وهي في مذهب الحنفية واجبة على الموسر لحديث «من كان عنده سعة فلم يضح فلا يقربن
مصلانا»(رجح الألباني صحته في صحيح الجامع). والكفارات: ومنها كفارات الحج وكفارة القتل الخطأ
وكفارات الصوم وكفارة النذر وكفارة الظهار وكفارة اليمين وغيرها من الكفارات"(يوسف القرضاوي،
مشكلة الفقر وكيف عالجه الإسلام، بتصرف) ولا شك أن أداء هذه الحقوق يسهم في محاصرة الفقر،
ويساعد في توزيع الثروة لينال الفقراء نصيبهم منها وبالتالي يسهم في تحقيق العدالة الاجتماعية.

(٣) **تنظيم الضرائب بطريقة تصاعدية:** فيعفى منها الفقراء، ويدفعها الأغنياء حسب رأس المال فكلما
زاد رأس المال زادت نسبة الضريبة المحصلة عليه، يقول الشهيد حسن البنا رحمه الله: "لا بد من العناية
بفرض ضرائب اجتماعية على النظام التصاعدي - بحسب المال لا بحسب الربح - يعفى منها الفقراء
طبعاً، وتجبى من الأغنياء الموسرين وتنفق في رفع مستوى المعيشة بكل الوسائل المستطاعة. ومن
لطائف عُمر رضى الله عنه، أنه كان يفرض الضرائب الثقيلة على العنب لأنه فاكهة الأغنياء، والضريبة
التي لا تذكر على التمر لأنه طعام الفقراء، فكان أول من لاحظ هذا المعنى الاجتماعي في الحكم
والأمراء رضى الله عنه"(رسالة النظام الاقتصادي) وهذه الوسيلة تساعد في تقريب الفجوة بين الدخل،
وتقلل من انتشار الفقر الشديد والثراء الفاحش. وقد وضع العلماء شروطاً حتى يؤدي النظام الضريبي
وظيفته في تحقيق العدالة الاجتماعية والنفع العام يقول الشيخ عبد الوهاب خلاف رحمه الله: "جباية
الضرائب من الأفراد فيها استيلاء على جزء من مالهم وحرمان لهم من التمتع به. وهذا الحرمان إنما
رخص فيه لأن الضرورة قضت به إذ لا يمكن القيام بالمصالح العامة بدونها. وبما أن الضرورات تقدر
بقدرها فيجب أن لا يتجاوز بالضريبة القدر الضروري وأن يراعى في تقديرها وطرائق تحصيلها ما
يخفف وقعها، ولهذا ذكر علماء الاقتصاد أنه لا بد أن يتوفر في كل ضريبة شرائط أربعة: الأول: العدل
والمساواة بحيث تفرض الضرائب على جميع الأفراد بطريق واحدة تناسب مقدرتهم المالية. الثاني:

الاقتصاد بحيث لا يفرض إلا القدر الضروري. الثالث: النظام المبين الذي يعلم به كل فرد ما يجب عليه أداؤه وموعده وطريقة أدائه. الرابع: مراعاة مصلحة الأفراد في تعيين مواعيد الأداء وطرائقه. وذكروا كذلك أنه لا يجوز فرض الضريبة إلا في مال نام متجدد حتى تكون الضريبة من ثمرة المال ولا تكون من عوامل نقص أصله حتى قال بعضهم: ما يؤخذ من الثمرة ضريبة وما يؤخذ من الأصل نهب وسلب. ولا يجوز أن تستنفذ الضريبة كل الثمرة حتى لا يشعر الفرد بأنه إنما يعمل لغيره فيذهب نشاطه" (السياسة الشرعية في الشؤون الدستورية والخارجية والمالية).

(٤) **كفالة الخزانة الإسلامية:** "ففي أملاك الدولة الإسلامية، والأموال العامة، التي تديرها وتشرف عليها. إما باستغلالها، أو بإيجارها أو بالمشاركة عليها وذلك كالأوقاف العامة، والمناجم و المعادن التي يوجب الإسلام ألا يحتجزها الأفراد لأنفسهم، بل تكون في يد الدولة، ليكون الناس كافة شركاء في الانتفاع بها. وفي ريع هذه الأملاك وما تدره من دخل للخبزينة الإسلامية، مورد للفقراء والمساكين حين تضيق حصيلة الزكاة عن الوفاء بحاجاتهم وفي خمس الغنائم وفي مال الفيء، وفي الخراج وكل أنواع الضرائب حق للمحتاجين والمعوزين. قال تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ (سورة الأنفال: ٤١)" (يوسف القرضاوي، مشكلة الفقر وكيف عالجه الإسلام، بتصرف) وقيام الدولة بواجبها في إدارة هذه الموارد بطريقة صحيحة وفق تعاليم الإسلام يحقق التوازن في توزيع الثروة ويحاصر الفقر ويؤدي إلى العدالة الاجتماعية.

(٥) **تحريم الربا ومحاربهته:** قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٢٧٥) يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيلُ الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ (البقرة: ٢٧٥-٢٧٦) ومن حكم تحريم الربا أنه يزيد الأغنياء غني، ويزيد الفقراء فقراً، وتحريمه يسهم في تحقيق العدالة الاجتماعية؛ لأنه يمنع تراكم الثروة عند المرابين الجشعين من غير أن يقوموا بعمل نافع للمجتمع مقابل ذلك المال.

تطبيقات عملية:

١. للقائد الثورى ... ناقش مع إخوانك أهمية هذا الدرس ومايتعلق به من دروس قادمة
٢. "في المال حقوق أخرى غير الزكاة" كل فرد يراجع نفسه في هذا الأمر

الفصل الرابع : العدالة الاجتماعية في الإسلام(٢)

الافتتاحية: سورة الحديد الآيات ٧-١٢

قال تعالى: ﴿آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ * وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُوا بِرَبِّكُمْ وَقَدْ أَخَذَ مِيثَاقَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ * هُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ عَلَىٰ عَبْدِهِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَإِنَّ اللَّهَ بِكُمْ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ * وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ * مَنْ ذَا الَّذِي يُفْرِضُ اللَّهُ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ * يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَىٰ نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ بُشْرَاكُمُ الْيَوْمَ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (الحديد: ٧-١٢).

الآيات من سورة الحديد وهي سورة مدنية ولكنها سلكت في خطابها مسلك القرآن المكي في تقرير حقيقة الإيمان. يقول الشهيد سيد قطب رحمه الله في مقدمة تفسير سورة الحديد: "هذه السورة بجملة دعوة للجماعة الإسلامية كي تحقق في ذاتها حقيقة إيمانها. هذه الحقيقة التي تخلص بها النفوس لدعوة الله فلا تضن عليها بشيء، ولا تحتجز دونها شيئاً. لا الأرواح ولا الأموال ولا خلجات القلوب ولا ذوات الصدور. وعلى أساس هذه الحقيقة الكبيرة تدعو السورة الجماعة الإسلامية إلى البذل في سبيل الله. بذل النفس وبذل المال: ﴿آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ﴾... وظاهر من سياق السورة- إلى جانب عمومية الدعوة الدائمة إلى تلك الحقيقة- أنها كانت تعالج كذلك حالة واقعة في الجماعة الإسلامية عند نزول هذه السورة في المجتمع المدني في فترة تمتد من العام الرابع الهجري إلى ما بعد فتح مكة. فإلى جانب السابقين من المهاجرين والأنصار، الذين ضربوا أروع مثال عرفته البشرية، في تحقيق حقيقة الإيمان في نفوسهم، وفي البذل والتضحية بأرواحهم وأموالهم، في خلوص نادر، وتجرد كامل، وانطلاقاً من جواذب الغريزة ومعوقات الطريق إلى الله... إلى جانب هذه الفئة الممتازة الفذة، كانت هنا في الجماعة الإسلامية-فئة أخرى ليست في هذا المستوي الإيماني الخالص الرفيع-وبخاصة بعد الفتح عند ما ظهر الإسلام، ودخل فيه الناس أفواجا، وكان من بينهم من لم يدركوا بعد حقيقة الإيمان الكبيرة، ولم يعيشوا بها ولها كما عاشت تلك الفئة السابقة الخالصة المخلصة لله. هؤلاء المسلمون من الفئة الأخرى كان يصعب عليهم البذل في سبيل الله وتشق عليهم تكاليف العقيدة في النفس والمال وتزدهيم قيم الحياة الدنيا وزينتها فلا يستطيعون الخلاص من دعائها وإغرائها. وهؤلاء- بصفة خاصة- هم الذين تهتف بهم هذه السورة تلك التهاتفات الموحية لتخلص أرواحهم من تلك الجواذب، وترفعها إلى مستوى الحقيقة الإيمانية الكبرى، التي تصغر معها كل قيم الأرض، وتذوب في حرارتها كل عوائقها" (في ظلال القرآن، بتصرف).

وفي تفسير الآيات السابقة يقول رحمه الله: "المخاطبون هنا هم مسلمون، ولكنهم يدعون إلى الإيمان بالله ورسوله. فهي إذن حقيقة الإيمان يدعون لتحقيقها في قلوبهم بمعناها. وهي لفظة دقيقة. وهم يدعون إلى الإنفاق، ومع الدعوة لمسة موحية. فهم لا ينفقون من عند أنفسهم. إنما ينفقون مما استخلفهم الله فيه من ملكه. وهو الذي ﴿لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾. فهو الذي استخلف بني آدم جملة في شيء من ملكه. وهو الذي ﴿يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾. فهو الذي استخلف جيلا منهم بعد جيل. وهكذا ترتبط هذه الإشارة بما سبق من الحقائق الكلية في مطلع السورة. ثم تقوم هي بدورها في استثارة الخجل والحياء من الله، وهو المالك الذي استخلفهم وأعطاهم، فماذا هم قائلون حين يدعوهم إلى إنفاق شيء مما استخلفهم فيه ومما أعطاهم؟! وفي نهضة النفوس عن الشح، والله هو المعطي ولا نفاذ لما عنده، فماذا يمسكهم عن البذل والعطاء، وما في أيديهم رهن بعتاء الله؟! ولكنه لا يكلهم إلى هذا التذكير وما يثيره من خجل وحياء، ومن سماحة ورجاء. إنما يخاطبهم بمؤثر جديد. يخجلهم من كرم الله ويطمعهم في فضله: ﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ﴾. فكيف يتخلف متخلف عن الإيمان والبذل في مواجهة هذا الكرم والفضل؟.

غير أن القرآن لا يكلهم إلى هذه اللمسات الأولى. إنما يلح على قلوبهم بموجبات الإيمان وموجباته من واقع حياتهم وملابساتهم: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ، وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُوا بِرَبِّكُمْ، وَقَدْ أَخَذَ مِيثَاقَكُمْ، إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ. هُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ عَلَى عَبْدِهِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ. وَإِنَّ اللَّهَ بِكُمْ لَرُؤُفٌ رَحِيمٌ﴾. فما الذي يعوقهم عن الإيمان- حق الإيمان- وفيهم الرسول يدعوهم إلى الإيمان. وقد بايعوه عليه وأعطوه ميثاقهم؟ وما الذي يعوقهم عن الإيمان بالله وهو ينزل على عبده آيات بينات تخرجهم من ظلمات الضلال والشك والحيرة إلى نور الهدى واليقين والطمأنينة؟ وفي هذا وذلك من دلائل الرأفة والرحمة بهم ما فيه. ثم يطلب إليهم تحقيق الإيمان في نفوسهم إن كانوا مؤمنين! ثم ينتقل بهم من موحيات الإيمان وموجباته إلى موحيات الإنفاق وموجباته في تأكيد وتكرير: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾. وفي هذه الإشارة عودة إلى حقيقة: «لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ» .. فميراث السماوات والأرض ملكه وراجع إليه، وما استخلفوا فيه إذن سيؤول إليه في الميراث! فما لهم لا ينفقون في سبيله حين يدعوهم إلى الإنفاق. وهو استخلفهم فيه كما قال لهم هناك. وكله عائد إليه كما يقول لهم هنا؟ وما الذي يبقى من دواعي الشح وهوائف البخل أمام هذه الحقائق في هذا الخطاب؟.

ولقد بذلت الحفنة المصطفاة من السابقين، من المهاجرين والأنصار، ما وسعها من النفس والمال، في ساعة العسرة وفترة الشدة- قبل الفتح- فتح مكة أو فتح الحديبية وكلاهما اعتر به الإسلام أيام أن كان الإسلام غريبا محاصرا من كل جانب، مطاردا من كل عدو، قليل الأنصار والأعوان. وكان هذا البذل خالصا لا تشوبه شائبة من طمع في عوض من الأرض، ولا من رياء أمام كثرة غالبية من أهل الإسلام. كان

بذلاً منبثقا عن خيرة اختاروها عند الله وعن حمية لهذه العقيدة التي اعتنقوها وآثروها على كل شيء وعلى أرواحهم وأموالهم جميعا.. ولكن ما بذلوه- من ناحية الكم- كان قليلا بالقياس إلى ما أصبح الذين جاءوا بعد الفتح يملكون أن يبذلوه. فكان بعض هؤلاء يقف ببذله عند القدر الذي يعرف ويسمع أن بعض السابقين بذلوه! هنا نزل القرآن ليزن بميزان الحق بذل هؤلاء وبذل أولئك، وليقرر أن الكم ليس هو الذي يرجح في الميزان ولكنه الباعث وما يمثله من حقيقة الإيمان: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلْ. أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا﴾. إن الذي ينفق ويقاتل والعقيدة مطاردة، والأنصار قلة، وليس في الأفق ظل منفعة ولا سلطان ولا رخاء. غير الذي ينفق ويقاتل والعقيدة آمنة، والأنصار كثرة، والنصر والغلبة والفوز قريبة المنال. ذلك متعلق مباشرة بالله، متجرد تجردا كاملا لا شبهة فيه، عميق الثقة والطمأنينة بالله وحده، بعيد عن كل سبب ظاهر وكل واقع قريب. لا يجد على الخير عونا إلا ما يستمده مباشرة من عقيدته. وهذا له على الخير أنصار حتى حين تصح نيته ويتجرد تجرد الأولين. وبعد أن قرر القيم الحقيقية في ميزان الله لهؤلاء ولهؤلاء عاد فقرر أن للجميع الحسنى: ﴿وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾. فقد أحسنوا جميعا، على تفاوت ما بينهم في الدرجات. ومرد ذلك التفاوت وهذا الجزاء بالحسنى للجميع، إلى ما يعلمه الله من تقدير أحوالهم، وما وراء أعمالهم من عزائمهم ونواياهم. وخبرته تعالى بحقيقة ما يعملون" (في ظلال القرآن، بتصرف).

دروس مستفادة من الآيات:

- من موجبات الإيمان بالله الإنفاق في سبيله سبحانه استجابة لأمره وتصديقا بوعده ورغبة في ثوابه.
- المال مال الله تعالى علي الحقيقة، والإنسان مستخلف فيه محاسب علي طريقة جمعه وإنفاقه.
-أذكر دروساً أخرى.

من وسائل تحقيق الجانب الاقتصادي من العدالة الاجتماعية في الإسلام(تابع)

(٦) الحث على القرض الحسن:

ففي نفس الوقت الذي يحرم فيه الإسلام الربا يحض علي القرض الحسن حتي يساعد الفقراء علي قضاء حوائجهم دون كلفة زائدة، وقد جعل الله تعالى من يقرض المحتاج كمن يقرضه هو سبحانه، وتكفل عز وجل بمضاعفة أجره والبركة في ماله. قال تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (البقرة: ٢٤٥) يقول الشهيد سيد قطب رحمه الله في تفسير هذه الآية: "إنه هتاف موح مؤثر أسر. وهو يقول للعباد الفقراء المحاويج: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾. ومجرد تصور المسلم أنه هو الفقير الضئيل يقرض ربه، كفيل بأن يطير به إلى البذل طيرانا! إن الناس ليتسابقون عادة إلى إقراض الثري المليء منهم- وهم كلهم فقراء- لأن السداد مضمون. ولهم الاعتزاز

بأن أقرضوا ذلك الثرى المليء! فكيف إذا كانوا يقرضون الغني الحميد؟! ولا يكلهم- سبحانه- إلى هذا الشعور وحده، ولكن يعدهم على القرض الحسن، الخالص له، المجرد من كل تلفت إلى سواه. يعدهم عليه الضعف في المقدار، والأجر الكريم بعد ذلك من عند الله: **﴿فِيضَاعِفَهُ لَهُ، وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾** (في ظلال القرآن). وتحريم الربا والترغيب في القرض الحسن يسهمان في تحقيق العدالة الاجتماعية بتخفيفهما من الضغوط التي يعاني منها أصحاب الحاجات، أو من يمرون بضوائق مؤقتة، ومنع المتاجرة بضوائق الناس وحاجاتهم.

(٧) تحريم اكتناز المال:

قال تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ * يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾** (التوبة: ٣٤-٣٥). فالإسلام يحرم اكتناز المال ويفرض على أصحاب المال أن يحسنوا تدبيره وتثميته حتى يفتحوا بذلك فرصاً للعمل يرتزق منها غيرهم ويكتسبون هم مزيداً من المال يدفعون عنه الزكاة والصدقة للفقراء فيسهمون بذلك في تحقيق العدالة الاجتماعية وتجفيف منابع الفقر. يقول الإمام البنا رحمه الله: "وقد عمل الإسلام على التقريب بين الطبقات بتحريم الكنز ومظاهر الترف على الأغنياء، والحث على رفع مستوى المعيشة بين الفقراء، وتقرير حقهم في مال الدولة ومال الأغنياء، ووصف الطريق العملي لذلك. وأكثر من الحث على الإنفاق في وجوه الخير والترغيب في ذلك، وذم البخل والرياء والمن والأذى، وتقرير طريق التعاون والقرض الحسن ابتغاء مرضاة الله تبارك وتعالى ورجاء ما عنده: **﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾** (المائدة: ٢)" (رسالة النظام الاقتصادي).

(٨) تحريم موارد الكسب الخبيث:

والتي يعرفها الإمام البنا بقوله: "ما كان بغير مقابل من عمل: كالربا والقمار واليनावيب ونحوها، أو كان بغير حق: كالنصب والسرقة والغش ونحوها، أو كان عوضاً لما يضر: كثمن الخمر والخنزير والمخدر ونحوها. فكل هذه موارد للكسب لا يبيحها الإسلام، ولا يعترف بها" (رسالة النظام الاقتصادي) ومن حكم تحريم هذه الموارد من الكسب أنها تراكم المال لدي شريحة ضيقة فاسدة مفسدة معادية للمجتمع كما أنها تخرج بالمال عن وظيفته الأساسية في تحقيق الخير للناس إلي كونه وسيلة للإضرار بهم. ولا ريب أن تحريم هذه الموارد يسهم في تحقيق العدالة الاجتماعية بمنع حصول الإنسان علي ما لا يستحق من المال بأي طريقة من الطرق.

(٩) نظام الموارد:

قال تعالى: ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴾ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا * وَيُحْشِ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا ﴿ (النساء: ٧-١٠) ففي هذه الآيات قرر الله تعالى القواعد العامة لتنظيم الموارث وهي إقرار حق الرجال و النساء في تركة الآباء وفق التفصيل الذي ذكرته آيات أخرى، وإعطاء ذوي القربى واليتامي والمساكين، وتحريم ظلم اليتامي وأكل أموالهم وتوعد من يفعل ذلك بالعناء في الدنيا والسعير في الآخرة. ونظام الموارث يؤدي إلي توزيع الثروة بين الورثة فيؤدي إلي تحقيق العدالة الاجتماعية.

(١٠) كفالة الموسرين:

فقد أوجب الإسلام علي الغني كفالة الفقراء من أقاربه" و وضع الإسلام بذلك اللبنة الأولى في بناء التكافل الاجتماعي، ولم يكن ذلك أمراً مستحبا بل هو حق أمر الله بإيتائه. ولهذا كان من حق كل فقير مسلم أن يرفع دعوى النفقة على الأغنياء من أقاربه، ومعه الشرع الإسلامي أو القضاء الإسلامي الذي لا يزال أثر منه في المحاكم الشرعية إلى هذا اليوم" (يوسف القرضاوي، مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام).

(١١) توفير فرص العمل:

المسلم مطالب بالعمل والسعي لطلب الرزق. قال تعالى: ﴿ هو الذي جعل لكم الأرض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه ﴾ (سورة الملك: ١٥) ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «ما أكل أحد طعاما قط خيرا من عمل يده وأن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده» (مسلم) يقول الشيخ محمد الغزالي رحمه الله: "أوجب الإسلام العمل علي كل قادر، والدولة في الإسلام مكلفة بتمهيد ميادينه لكل طالب" (الإسلام والطاقات المعطلة، بتصرف). ويقول الشيخ القرضاوي: "إن العمل هو السلاح الأول لمحاربة الفقر، وهو السبب الأول في جلب الثروة، وهو العنصر الأول في عمارة الأرض، والإسلام يفتح أبواب العمل أمام المسلم على مصراعيه ليختار منها ما تؤهله له كفايته وميوله، ولا يفرض عليه عملا معيناً إلا إذا تعين ذلك لمصلحة المجتمع، كما لا يسد في وجهه أبواب العمل إلا إذا كان من ورائه ضرر لشخصه أو للمجتمع ماديا كان الضرر أو معنوياً. وفي ظل هذا النظام الإسلامي لا يحرم عامل جزاء عمله، وثمره جهده، بل يعطي أجره قبل أن يجف عرقه، كما أمر الإسلام، ويعطى أجره المناسب لجهده، وكفايته بالمعروف بلا وكس ولا شطط، لأنه إذا أعطي أقل مما يستحق فقد ظلم، والظلم من أشد الظلمات في الإسلام" (مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام، بتصرف). يقول الإمام البنا رحمه الله "وفي الإسلام الحث على العمل والكسب، واعتبار الكسب واجباً على كل قادر عليه، والثناء كل الثناء على العمال والمحترفين، وتحريم السؤال،

وإعلان أن من أفضل العبادة العمل، وأن العمل من سنة الأنبياء، وأن أفضل الكسب ما كان من عمل اليد، والزراية على أهل البطالة، والذين هم عالة على المجتمع مهما كان سبب تبطلهم، ولو كان الانقطاع لعبادة الله. فإن الإسلام لا يعرف هذا الضرب من التبطل" (رسالة النظام الاقتصادي).

(١٢) محاربة البطالة والترف والمسألة:

فالعامل في الإسلام ليس للمحتاجين إلى عائدته المادي فحسب، وإنما العمل لتحقيق الذات والمشاركة في عمارة الكون الذي استخلف الله الإنسان فيه ليعمره وفق هديه سبحانه؛ والإسلام يحض علي اغتنام الوقت والعمل الجاد والبعد عن الترف المفسد للأخلاق. يقول الشيخ محمد الغزالي رحمه الله: "إنه لمن فضل الله ودلائل توفيقه أن يلهم الرجل استغلال كل ساعة من عمره في العمل، أو الاستجمام من جهد استعداداً لجهد آخر. وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم: « نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس : الصحة والفراغ» (رواه البخاري). ومن استغلال الإسلام للوقت بأفضل الوسائل حثه على مداومة العمل وإن كان قليلاً " (خلق المسلم). والإسلام يحترم العمل اليدوي ولا يحتقره، وقد كان داوود عليه السلام يأكل من عمل يده، وقد أثني النبي صلى الله عليه وسلم علي صاحب اليد الخشنة من أثر العمل فقال صلى الله عليه وسلم: «من أمسى كالأ من عمل يده أمسى مغفوراً له» (ضعفه الألباني) وفي حديث الاحتطاب يرغب الرسول صلى الله عليه وسلم في العمل مهما كان لكسب القوت فهو خير من المسألة. « لئن يحمل أحدكم حبله فوق ظهره فيحتطب خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه» (البخاري) والمسألة في الإسلام لا تحل إلا " لذي فقر مدقع أو لذي غرم مفطع أو لذي دم موجه».

(١٣) الكشف عن منابع الثروة:

يوصي الإمام البنا رحمه الله بضرورة" لفت النظر إلى ما في الوجود من منابع الثروة ومصادر الخير، والحث على العناية بها ووجوب استغلالها ، وأن كل ما في هذا الكون العجيب مسخر للإنسان ليستفيد منه وينتفع به،" **أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً** (لقمان: ٢٠)، **"وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً"** (الجاثية: ١٣) . ومن قرأ آيات القرآن الكريم ، علم تفصيل ذلك بأوسع بيان وأوفاه" (رسالة النظام الاقتصادي) .

(١٤) كفالة حق السفر والهجرة:

شرع الإسلام الهجرة طلباً للسعة والرزق الحلال إذا ضاقت سبل الرزق وفرص العمل ومنافذ الكسب الحلال. قال تعالى: **﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مَرَاغماً كَثِيراً وَسَعَةً﴾** (النساء: ١٠٠)، ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «سافروا تستغنوا» (رواه الطبراني) فمنع الإنسان من السفر والهجرة طلباً للرزق والسعة عدوان علي حق من حقوقه الأصيلة التي كفلها الإسلام وجعلها وسيلة من

وسائل تحقيق العيش الكريم و الكسب الحلال الذي يحقق الكفاية لصاحبه، و يكون في نفس الوقت مورداً من موارد الزكاة والصدقة، والتطوع بأعمال البر والخير والتكافل التي تؤدي بدورها إلي تحقيق العدالة الاجتماعية.

(١٥) الضمان الاجتماعي:

يقول الإمام البنا رحمه الله: "قرر الإسلام الضمان الاجتماعي لكل مواطن، وتأمين راحته ومعيشته كائناً من كان، مادام مؤدياً لواجبه، أو عاجزاً عن هذا الأداء بسبب قهري لا يستطيع أن يتغلب عليه . ولقد مر عمر على يهودي يتكفف الناس، فزجره واستفسر عما حمله على السؤال ، فلما تحقق من عجزه رجع على نفسه باللائمة وقال له : «ما أنصفناك يا هذا، أخذنا منك الجزية قوياً وأهملناك ضعيفاً ، افرضوا له من بيت المال ما يكفيه». وهذا مع إشاعة روح الحب والتعاطف بين الناس جميعاً "(رسالة النظام الاقتصادي). وهذه صورة عظيمة من صور العدالة الاجتماعي؛ إذ يضمن الإسلام لكل من يعيش في المجتمع الإسلامي مسلماً كان أو غير مسلم حياة كريمة في حالة عجزه عن العمل لضعف أو مرض أو عاهة أو شيخوخة أو غير ذلك، وفي نفس الوقت يمهد ميادين العمل لكل قادر عليه ولا يأخذ من كسبه إلا ضريبة ضئيلة يسهم بها في كفالة المحتاجين.

(١٦) تحريم استغلال النفوذ:

يقول الإمام البنا رحمه الله: "حظر الإسلام استخدام السلطة والنفوذ، ولعن الراشي والمرتشي والرائش، وحرّم الهدية على الحكام والأمراء، وكان عمر يقاسم عمّاله ما يزيد عن ثرواتهم، ويقول لأحدهم : «من أين لك هذا؟ إنكم تجمعون النار وتورثون العار»، وليس للوالي من مال الأمة إلا ما يكفيه، وقد قال أبو بكر لجماعة المسلمين حين ولي عليهم: «كنت أحترف لعيالي فأكتسب قوتهم، وأنا الآن احترف لكم، فافرضوا لي من بيت مالكم»، ففرض له أبو عبيدة قوت رجل من المسلمين ليس بأعلاهم ولا بأوكسهم، وكسوة الشتاء وكسوة الصيف، وراحلة يركبها ويحج عليها ، وقُومت هذه الفريضة بألفي درهم. ولما قال أبو بكر : لا يكفيني، زادها له خمسمائة وقضى الأمر"(رسالة النظام الاقتصادي).

تطبيقات عملية:

حدد أهم الجوانب العملية التي استفدتها من هذا الدرس وكيف ستسعي لتطبيقها

الفصل الخامس: العدالة الاجتماعية في الإسلام (٣)

الافتتاحية: سورة النساء الآية ١٣٥

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ تَعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ (النساء: ١٣٥).

نزلت هذه الآية عندما "اختصم إلى النبي صلى الله عليه وسلم غني وفقير وكان ميله إلى الفقير رأى أن الفقير لا يظلم الغني فأبى الله إلا أن يقوم بالقسط في الغني والفقير وأنزل الآية. ذكره السدي" (الفخر الرازي، مفاتيح الغيب).. يقول الإمام النيسابوري رحمه الله: "بين سبحانه أن كمال سعادة الإنسان في أن يكون قوله لله وفعله لله وحركته لله وسكونه لله فقال: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ مجتهدين في اختيار العدل محترزين عن ارتكاب الميل شُهَدَاءَ لِلَّهِ لوجهه ولأجل مرضاته كما أمرتم بإقامتها ولو كانت تلك الشهادة وبالا على أنفسكم، أو الوالدين والأقربين، وإن يَكُنْ المشهود عليه غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فلا تكتموا الشهادة طلبا لرضا الغني أو ترحما على الفقير فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِأُمُورِهِمَا ومصالحهما" (تفسير النيسابوري، بتصرف).

والآية تأمر المؤمنين بالعدل المطلق من كل قيد، العدل الذي يتحرر فيه الإنسان في مجال الحكم والشهادة من الهوى والغرض والمصلحة، ومن حب الذات والأنا، ومن العصبية للقرابة والرحم، ومن مشاعر الرغبة والرغبة، ومن رواهب الماضي، ومن تطلعات المستقبل. فيقيم حكمه وشهادته علي الحق والصدق ولو لحقه الأذى وناله الضرر. يقول الإمام ابن كثير رحمه الله: "يَأْمُرُ تَعَالَىٰ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَكُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ، أَي بِالْعَدْلِ، فَلَا يَعْدِلُوا عَنْهُ يَمِينًا وَلَا شِمَالًا وَلَا تَأْخُذْهُمْ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَّائِمٍ، وَلَا يَصْرِفُهُمْ عَنْهُ صَارِفٌ، وَأَنْ يَكُونُوا مُتَعَاوِنِينَ مُتَسَاعِدِينَ مُتَعَاوِدِينَ مُتَنَاصِرِينَ فِيهِ. وَقَوْلُهُ: ﴿شُهَدَاءَ لِلَّهِ﴾ كَمَا قَالَ ﴿وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ﴾ أَي: لِيَكُنْ أَدَاؤُهَا اتِّبَاعًا وَجِهَ اللَّهُ، فَحِينَئِذٍ تَكُونُ صَاحِبَةً عَادِلَةً حَقًّا، خَالِيَةً مِنَ التَّحْرِيفِ وَالتَّبْدِيلِ وَالتَّكْتُمَانِ؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ﴾ أَي: اشْهَدِ الْحَقَّ وَلَوْ عَادَ ضَرَرُهَا عَلَيْكَ وَإِذَا سُئِلْتَ عَنِ الْأَمْرِ فَقُلِ الْحَقَّ فِيهِ، وَإِنْ كَانَ مَضْرُوبًا عَلَيْكَ، فَإِنَّ اللَّهَ سَيَجْعَلُ لِمَنْ أَطَاعَهُ فَرْجًا وَمَخْرَجًا مِنْ كُلِّ أَمْرٍ يَضِيقُ عَلَيْهِ. وَقَوْلُهُ: ﴿أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ أَي: وَإِنْ كَانَتِ الشَّهَادَةُ عَلَىٰ وَالِدِكَ وَقَرَابَتِكَ، فَلَا تُرَاعَهُمْ فِيهَا، بَلِ اشْهَدْ بِالْحَقِّ وَإِنْ عَادَ ضَرَرُهَا عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ الْحَقَّ حَاكِمٌ عَلَىٰ كُلِّ أَحَدٍ، وَهُوَ مُقَدَّمٌ عَلَىٰ كُلِّ أَحَدٍ. وَقَوْلُهُ: ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ أَي: لَا تَرْعَاهُ لِعِنَاةٍ، وَلَا تُشْفِقْ عَلَيْهِ لِفَقْرِهِ، اللَّهُ يَتَوَلَّاهُمَا، بَلْ هُوَ أَوْلَىٰ بِهِمَا مِنْكَ، وَأَعْلَمُ بِمَا فِيهِ صَلَاحُهُمَا. وَقَوْلُهُ ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا﴾ أَي: فَلَا يَحْمِلَنَّكُمُ الْهَوَىٰ وَالْعَصْبِيَّةُ وَبَعْضَةُ النَّاسِ إِلَيْكُمْ، عَلَىٰ تَرْكِ الْعَدْلِ فِي أُمُورِكُمْ وَشُؤُونِكُمْ، بَلِ الزَّمُوا الْعَدْلَ

عَلَى أَيِّ حَالٍ كَانَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَنْ لَا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ (المائدة: ٨) وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، لَمَّا بَعَثَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُصُ عَلَىٰ أَهْلِ حَبِيرَ ثِمَارَهُمْ وَرَزَعَهُمْ، فَأَرَادُوا أَنْ يُرْشَوْهُ لِيَرْفُقَ بِهِمْ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ أَحَبِّ الْخَلْقِ إِلَيَّ، وَلَأَنْتُمْ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ أَعْدَادِكُمْ مِنَ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ، وَمَا يَحْمِلُنِي حُبِّي إِيَّاهُ وَبُغْضِي لَكُمْ عَلَىٰ إِلَّا أَعْدِلَ فِيكُمْ. فَقَالُوا: «بِهَذَا قَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ» وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ تَلَّوْا أَوْ تُعْرَضُوا﴾ قَالَ مُجَاهِدٌ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ: ﴿تَلَّوْا﴾ أَيُّ: تُحَرِّفُوا الشَّهَادَةَ وَتُغَيِّرُوهَا، «وَاللَّيُّ» هُوَ: النَّحْرِيْفُ وَتَعَمُّدُ الْكُذْبِ، وَ «الإِعْرَاضُ» هُوَ: كِتْمَانُ الشَّهَادَةِ وَتَرْكُهَا" (تفسير القرآن العظيم).

وتحقيق العدل المطلق أمر شاق يحتاج إلى تربية ذاتية و فردية وجماعية مستمرة. يقول الشهيد سيد قطب رحمه الله: "يبدأ الدرس بنداء الجماعة المؤمنة إلى النهوض بتكاليف دورها، في إقامة العدل بين الناس على النحو الفريد الذي تتعامل فيه الجماعة مع الله مباشرة متخلصة من كل عاطفة أو هوى أو مصلحة، متجردة من كل اعتبار آخر غير تقوى الله ومرضاته. ومنزل هذا القرآن يعلم حقيقة المجاهدة الشاقة، التي تتكلفها إقامة العدل على هذا النحو. وفي النفس البشرية ضعفها المعروف، وعواطفها تجاه ذاتها وتجاه الأقارب وتجاه الضعاف من المتقاضين وتجاه الأقوياء أيضاً. تجاه الوالدين والأقربين، وتجاه الفقير والغني، تجاه المودة وتجاه الشنآن. ويعلم أن التجرد من هذا كله يحتاج إلى جهاد شاق للصعود إلى هذه القمة على سفوح ملساء لا تتعلق فيها النفس بشيء إلا بحبل الله. إنها أمانة القيام بالقسط على إطلاقه في كل حال وفي كل مجال. القسط الذي يمنع البغي والظلم في الأرض، والذي يكفل العدل بين الناس، والذي يعطي كل ذي حق حقه من المسلمين وغير المسلمين. ففي هذا الحق يتساوى عند الله المؤمنون وغير المؤمنين، ويتساوى الأقارب والأباعد، ويتساوى الأصدقاء والأعداء. ويتساوى الأغنياء والفقراء. ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ، شُهَدَاءَ لِلَّهِ﴾ حسبة لله. وتعاملاً مباشراً معه. لا لحساب أحد من المشهود لهم أو عليهم. ولا لمصلحة فرد أو جماعة أو أمة. ولا تعاملاً مع الملابس المحيطة بأي عنصر من عناصر القضية. ولكن شهادة لله، وتعاملاً مع الله. وتجرداً من كل ميل، ومن كل هوى، ومن كل مصلحة، ومن كل اعتبار ﴿وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾" (في ظلال القرآن، بتصرف).

والقرآن الكريم يعلي من أهمية التربية الذاتية في غرس قيمة العدل. يقول الشهيد سيد قطب رحمه الله: "وهنا يحاول المنهج تجنيد النفس في وجه ذاتها، وفي وجه عواطفها، تجاه ذاتها أولاً، وتجاه الوالدين والأقربين ثانياً. وهي محاولة أشق كثيراً من نطقها باللسان، ومن إدراك معناها بالعقل. ثم هو يجند النفس كذلك في وجه مشاعرها الفطرية أو الاجتماعية حين يكون المشهود له أو عليه فقيراً، تشفق النفس من شهادة الحق ضده، وتود أن تشهد له معاونة لضعفه. أو من يكون فقره مدعاة للشهادة ضده بحكم الرواسب

النفسية الاجتماعية. وحين يكون المشهود له أو عليه غنياً تقتضي الأوضاع الاجتماعية مجاملته. أو قد يثير غناه وتبطره النفس فتشهد ضده، وهي مشاعر فطرية أو مقتضيات اجتماعية لها ثقلها حين يواجهها الناس في عالم الواقع. والمنهج يجند النفس تجاهها كذلك كما جندتها تجاه حب الذات، وحب الوالدين والأقربين. **﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا﴾**. والهوى صنوف شتى : فحب الذات هوى. وحب الأهل والأقربين هوى، والعطف على الفقير في موطن الشهادة والحكم هوى، ومجاملة الغني هوى. ومضارته هوى، والتعصب للعشيرة والقبيلة والأمة والدولة والوطن في موضع الشهادة والحكم هوى، وكراهة الأعداء ولو كانوا أعداء الدين في موطن الشهادة والحكم هوى، وأهواء شتى كلها مما ينهى الله الذين آمنوا عن التأثر بها، والعدول عن الحق والصدق تحت تأثيرها.

دروس مستفادة من الآيات:

- الإسلام يأمر بالعدل مع جميع الناس: المؤمن والكافر، القريب والبعيد، الغني والفقير، القوي والضعيف، الصديق والعدو.
- تحرير النفس في موطن الحكم والشهادة من كل المشاعر التي تميل به عن العدل يحتاج إلي مجاهدة وتربية ذاتية مستمرة.
-أذكر دروساً أخرى.

من وسائل تحقيق الجانب الآخر (غير الاقتصادي) من العدالة الاجتماعية في الإسلام

أولاً : محاربة كل أشكال التمييز : يحارب الإسلام التمييز بكل أشكاله ومنها:

● **التمييز الديني:** فالإسلام يأمر بالعدل مع الناس جميعاً بغض النظر عن عقيدتهم، أو موقفهم من عقيدة الإسلام محايداً كان أو معادياً. قال تعالى: **﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾** (المائدة: من الآية ٢) وقال تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾** (المائدة: ٨). والإسلام يمنع العدوان علي دم المسلم وغير المسلم، ويقتص للمقتول مسلماً كان أو غير مسلم من قاتله أيأ كانت عقيدته، فالإسلام لا يفرق بين دم ودم؛ فالناس في حق الحياة سواء. كما يحرم الإسلام العدوان علي مال الإنسان مهما كانت ديانتته بالسرقة أو الغصب أو الغش أو غير ذلك من الوسائل؛ فنقطع يد السارق ولو كان المسروق منه غير مسلم. ويرد المغصوب علي صاحبه أيأ كانت عقيدته، ويعاقب الغاصب كائناً من كان. وهذه قمة العدالة الاجتماعية؛ إذ يعيش غير المسلم

في المجتمع الإسلامي آمناً علي نفسه وماله وعرضه تحرسه شريعة الإسلام وتمنع العدوان عليه بأي صورة من الصور شأنه شأن المسلمين أنفسهم.

● **التمييز اللوني:** فالإسلام لا يفرق بين البشرة السمراء والبيضاء، واللون لا يضي علي صاحبه قداسة، ولا يجلب عليه اللعنة؛ فليس للون قيمة في ذاته. فكم من أبيض البشرة أسود القلب، وكم من أسود البشرة أبيض القلب. قال صلي الله عليه وسلم: « يقول عليه الصلاة والسلام «إن الله قد أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء، مؤمن تقي وفاجر شقي، أنتم بنو آدم وآدم من تراب، ليدعن رجال فخرهم بأقوام إنما هم فحم من فحم جهنم أو ليكونن أهون على الله من الجعلان التي تدفع بأنفها التنتن» (رواه أبو داود وحسنه الألباني) وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم» (رواه مسلم) وقد كان بلال بن رباح رضي الله عنه أسود البشرة و لم تمنعه بشرته السوداء أن يكون مؤذن الرسول عليه الصلاة والسلام وصاحبه، وعندما عير أبو ذر الغفاري ذو البشرة البيضاء بلال بن رباح بسواد بشرته قائلاً له « يا ابن السوداء، غضب رسول الله صلي الله عليه وسلم وقال طف الصاع يا أبا ذر، ليس لابن البيضاء علي ابن السوداء فضل إلا بالتقوي» وفي خطبة الوداع يقول صلي الله عليه وسلم: "يا أيها الناس، إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا أسود على أحمر، إلا بالتقوى، إن أكرمكم عند الله أتقاكم، ألا هل بلغت؟، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: فليبلغ الشاهد الغائب " (الجامع الصحيح للسنن والمسنايد). والإسلام لا يعطي حقوقاً للأبيض يحرم منها الأسود أو العكس كما حدث في بعض الحضارات قديماً وكما يحدث اليوم في بعض الاماكن في ظل الحضارة المادية المعاصرة؛ فتوجد مدارس ومستشفيات ووسائل مواصلات وأماكن معينة يحرم السود من استخدامها بسبب لون بشرتهم.

● **التمييز العرقي:** الإسلام لا يميز بين الناس علي أساس أصولهم العرقية؛ فليس للعرب مكانة خاصة في الإسلام بسبب عرقهم؛ فمن أصحاب الرسول صلي الله عليه وسلم أبو بكر القرشي، وبلال الحبشي، وعمار الفارسي، وصهيب الرومي، والعرق لم يقف حائلاً أبداً في ظل الإسلام دون الوصول إلي أعلي المناصب، بل وسدة الحكم، بل ومقام الخلافة، فالدولة الاموية والعباسية كانت قيادتها للعرب، والخلافة العثمانية كانت قيادتها للأتراك؛ وفي ظل الخلافة العباسية حكم السلاجقة الأتراك، والمرابطون الأمازيغ، والمماليك الذين لا يعرف لهم نسب. ولا تعرف حضارة في التاريخ الإنساني حدث فيها هذا إلا الحضارة الإسلامية.

● **التمييز الجنسي:** فالإسلام يسوي بين الرجل والمرأة في أصل الكرامة الإنسانية، وفي التكاليف الشرعية، وفي الحساب والجزاء. قال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (النحل: ٩٧) وقال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ (غافر: ٤٠) . والإسلام أنصف المرأة وجعل لها ذمتها المالية المستقلة عن أبيها وزوجها وفرض لها نصيباً في الميراث وكانت من قبل تراثاً يورث لا تملك حق التصرف حتى في نفسها. والعبرة في الإسلام بالصالح والتقوي لا بالذكورة والأنوثة؛ فكلاهما من خلق الله، وليس للإنسان دخل في اختيار نوعه، فالمرأة الصالحة خير من ملء الأرض من الرجال الفاسدين المفسدين. "لقد أباح الإسلام للمرأة أن تملك كل أصناف المال من دراهم وضياع ودور وعقار وغير ذلك، أباح لها أن تملك ذلك بكل أسباب التملك، مستقلة في هذا التملك عن غيرها من زوج وغيره. وأباح لها أن تنمي هذه الأموال بكل وسائل التنمية المباحة ، بأن تباشر هي ذلك إذا اضطرت أو توكل من يقوم به" (شبهات وردود، المكتبة الشاملة).

● **التمييز اللغوي:** رغم أن القرآن الكريم نزل باللغة العربية إلا أن الإسلام لم يشرع أي قانون يميز بين أصحاب اللسان العربي وبين الأعاجم الذين يتحدثون أي لغة أخرى؛ (لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَىٰ عَجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَىٰ عَرَبِيٍّ) فليس في الإسلام حقوق مرتبطة باللغة يحرم منها غير المتحدثين بالعربية، وكم من دول حكمت باسم الإسلام وهي تتحدث لغتها الأصلية كالأمازيغية والتركية وغيرهما، وإن كانت رغبة المسلمين في تعلم اللغة العربية والتحدث بها كبيرة رغبة في فهم القرآن وعلومه. "ولكن يجب أن نتفطن لأمر مهم جداً وهو أن العربية والعرب ما كانوا شيئاً يذكر لولا الإسلام، فالعربية هي إحدى اللغات في هذه الأرض، والعرب هم أحد الأجناس من هذه الأمم، فلا مزية لهم إلا بالدين الإسلامي... وإذا كانت كلمة الإسلام تجمعهم سيصبحون قلباً واحداً وهدفاً واحداً، ويصبح العربي وغير العربي المسلم كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى، وقد كان المسلمون في جهادهم يدعون الناس إلى الدخول في الإسلام لا إلى الانضمام إلى العربية أو إلى شبه الجزيرة العربية، والإسلام لا يقف في طريق الشخص إذا انتسب لقومه أو لوطنه أو أهله، بل إنه يشجع هذا المسلك ويحبّده؛ إذ كان على أساس التواصل وصلة الرحم، وأما حينما يصل التعصّب للقومية إلى أن يقدم الشخص ولاءه ومحبته للآخر لأنه من قومه، بينما يبتعد عن الآخر من غير قومه حتى وإن كان صالحاً تقيّاً، فهذا لا يعترف به الإسلام" (غالب بن على عواجي، المذاهب الفكرية المعاصرة ودورها في المجتمعات وموقف الإسلام منها، بتصرف).

● **التمييز الطبقي:** يرفض الإسلام أن تكون طبقة من طبقات المجتمع لها حقوق خاصة لا تتمتع بها بقية الطبقات، بل إن الإسلام لا يعرف نظام الطبقات أصلاً، فالناس بالنسبة للحقوق العامة والحريات والواجبات وأصل الكرامة الإنسانية طبقة واحدة، ومن القواعد المعروفة في علم أصول الفقه: "المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعي بذمتهم أدناهم وهم يد علي من سواهم" فلا توجد وظائف في الإسلام حكر علي طبقة معينة من الناس يحرم منها غيرهم بأي ذريعة من الذرائع، ولا توجد طبقة أو قبيلة لها حق الاستثناء بثروات المجتمع دون غيرها، و لا توجد طبقة لها قداسة أو مكانة خاصة. فالناس جميعاً متساوون في أصل الكرامة الإنسانية ويتميزون بعد ذلك علي قدر نفعهم للمجتمع. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «النَّاسُ سَوَاءٌ كَأَسْنَانِ الْمُشْطِ، وَإِنَّمَا يَتَفَاضَلُونَ بِالْعَافِيَةِ، وَلَا حَيْرَ فِي صُحْبَةِ مَنْ لَا يَعْرِفُ مِثْلَ مَا تَعْرِفُ لَهُ» (أمثال الحديث لأبي الشيخ الأصبهاني).

ثانياً: تحقيق المساواة بين الناس في الحقوق والواجبات:

● **حق الحياة:** وهو من الحقوق الأساسية التي يضمنها الإسلام للناس جميعاً؛ فالإنسان بنيان الله، وهو سبحانه واهب الحياة، وليس لإنسان كائناً من كان أدني حق في أن يسلب حياة إنسان مثله إلا ما كان قصاصاً عادلاً بطريقة شرعية صحيحة ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (البقرة: ١٧٩) وليس في الإسلام إنسان أولي بحماية هذا الحق له من غيره؛ فليست هناك حياة محصنة وأخري مهددة، وليس هناك دم غال وآخر رخيص. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّهَا النَّاسُ اسْمَعُوا قَوْلِي فَإِنِّي لَا أُدْرِي لِعَلِّي لَا أَلْفَاكُم بَعْدَ يَوْمِي هَذَا فِي هَذَا الْمَوْقِفِ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ، دِمَاؤُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ حَرَامٌ إِلَيَّ يَوْمَ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ» (الشرعية للأجري). وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ عَصَا أَخِيهِ لِأَعْبَاءٍ أَوْ جَدَاءٍ، فَمَنْ أَخَذَ عَصَا أَخِيهِ فَلْيُرِدْهَا إِلَيْهِ» (سنن الترمذي، شاكر) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَشَارَ عَلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ لَعَنَتْهُ الْمَلَائِكَةُ»: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، وَعَائِشَةَ، وَجَابِرٍ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ (المرجع السابق).

● **حقوق الملكية:** فلكل إنسان الحق في أن يمتلك ما شاء بغير حدود ما دام ملتزماً بحدود الشرع في موارد الكسب ومصارفه، وليس لأحد أن يطالبه بشئ إلا ما يقرره الشرع من زكاة أو يفرضه القانون من ضريبة لتحقيق المصلحة العامة للمجتمع، ويترك له باب التطوع بالصدقة وأعمال الخير والبر مفتوحاً يدخله إذا شاء رغباً بلا إكراه بالقدر الذي يرضيه. "فالإسلام يحترم الملكية بقسميها العامة والفردية وقد نظمها أحسن تنظيم، ولم يوجب أن تكون الأموال في يد الدولة فقط، ولا في يد فرد أو طائفة من طوائف المجتمع، وذلك بخلاف النظام الماركسي الذي يجعل الفرد قطعة لا أهمية لها في جانب الجماعة، وبخلاف النظام الرأسمالي الذي يجعل الفرد حراً طليقاً ولو على حساب مصالح الجماعة، كما أن الإسلام لا يجيز للدولة أن تأخذ مال أحد إلا بوجه شرعي، فقد

ضمن حرية الملكية الفردية ونظّمها، وجعل مسئولية الإنتاج قائمة على الأفراد وعلى الدولة التي تمثل المجتمع على حد سواء. كما أنّ الملكية الفردية في الإسلام لها ضوابط وتقوم على نظام خاص بعيداً عن جشع الرأسمالية وظلم الشيوعية، لأن الإسلام يتماشى مع الفطرة التي فطر الله عليها الناس، ولهذا فهو لم يتجاهل غريزة حب التملك عند الإنسان، بل أقرّها ونظّمها في حدودها المشروعة التي تركز على القاعدة الشرعية "لا ضرر ولا ضرار"، فإذا لم يكن في التملك ضرر على الغير فله أن يملك ما يشاء من المال" (غالب بن علي خفاجي، مرجع سابق، بتصرف).

• حق التعليم: يكفل الإسلام حق التعليم للجميع صغاراً وكباراً، ذكوراً وإناثاً، مسلمين وغير مسلمين، بل يري أن قيام المعلم بالتعليم واجب شرعي (راجع مثلاً آداب المعلم والتعلم في إحياء علوم الدين لأبي حامد الغزالي رحمه الله) ولا يعرف التاريخ الإنساني أمة قامت بتعليم الأجنبيات المخالفين لها في العقيدة واللغة والتاريخ بالمجان إلا أمة الإسلام؛ وقد كانت قرطبة وأشبيلية وغيرهما من حواضر الإسلام معابر العلم والنور والحضارة إلي أوروبا، وشمل ذلك كل علوم الكون والحياة التي برع فيها المسلمون في ذلك الوقت كالطب و الهندسة والزراعة والري والكيمياء والفلك والرياضيات وغيرها. والمعلم في الإسلام يقوم بواجب التعليم حسبة لله تعالي وقربة إليه، وقد كان يؤدي عمله في صدر الإسلام بالمجان؛ فلما تعقدت الحياة أجاز متأخروا الحنابلة أخذ المعلم أجره علي التعليم مقابل حبس وقته علي هذه المهمة التي لا يستغني عنها المجتمع ولا تتحقق مصالحه إلا بها مع التأكيد علي أن الأصل في الإسلام هو التعليم حسبة لله (راجع أدب الإملاء والاستملاء للسمعاني).

• حق العمل: لكل إنسان في نظر الإسلام الحق أن يزاوّل العمل الذي يحبه وتؤهله له إمكاناته وقدراته وخبراته بغض النظر عن عقيدته وجنسه ولونه، وفي الحديث: "من استعمل علي قوم أحداً وفيهم من هو أرضي لله منه فقد خان الله ورسوله والمؤمنين" (ضعفه الألباني، ولكن معناه صحيح كما دلت عليه قواعد الشرع، وأصوله العامة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله " .. يجب علي ولي الأمر أن يولي علي كل عمل من أعمال المسلمين أصلح من يجده لذلك العمل .." ، وذكر الحديث السابق) فحرمان المجتمع من الكفاء القوي الأمين لاعتبارات عنصرية أو سياسية أو غير ذلك يعدّ خيانة لله ورسوله قبل أن يكون خيانة للمجتمع وإهداراً لمصالحه.

تطبيقات عملية

ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين كتاب للأستاذ ابي الحسن الندوى رحمه الله، بعد مدارسة دروس العدالة الاجتماعية في الاسلام حدد بعض جوانب هذه الخسارة.